جامعة أحمد دراية ادرار – الجزائر
كلية العلوم الاقتصادية ، التجارية ، وعلوم التسيير
قسم العلوم التجارية

مذكرة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة الماستر
ميدان علوم اقتصادية والتسيير وعلوم تجارية
شعبة علوم تجارة
تخصص مالية المؤسسة
الموضوع:

آليات تنمية موارد الجماعات المحلية
دراسة حالة بلدية ادرار

من إعداد الطالبتين
✓ يحياوي عائشة
✓ جعواني مريم

تحت اشرف الإستاذ:
د.مسعودي محمد

لجنة المناقشة

أ. حوتية عمر	جامعة أدرار	رئيساً
د. مسعودي محمد	جامعة أدرار	مشرفاً
د. لحسين	جامعة أدرار	مناقشاً

الموسم الجامعي :2017/2016م

الموضوع:

آليات تنمية موارد الجماعات المحلية

دراسة حالة بلدية أدرار

إلهي لا يطيب الليل إلا بشكرك ولا يطيب النهار إلى بطاعتك ولا تطيب اللحظات إلا بذكرك ولا تطيب الآخرة إلا بعفوك ولا تطيب الجنة إلا برؤيتك.

إلى من بلغ الرسالة وأدى الأمانة ونصح الأمة إلى نبي الرحمة ونور العالمين سيدنا محمد صلى الله عليه وسلم.

ومصداقا لقوله تعالى:(ولئن شكرتم لأزيدنكم) صدق الله العظيم.

لا يسعنا بعد إتمام هذا العمل إلا أن نتوجه بجزيل الشكر والامتنان للوالدين الكريمين على دعمهم لنا وتوجيهنا نحو طريق العلم.

كما نتوجه بالشكر الخاص للأستاذ المشرف الدكتور مسعودي محمد على صبره ودعمه من خلال كافة التوجيهات والنصائح التي أنارت مشوارنا في هذا العمل.

إلى كل إطارات وعمال بلدية ادرار على حسن الاستقبال وما قدموه لنا من معلومات ونخص بالذكر كل من رئيس مصلحة الإيرادات.

كما لا يفوتنا توجيه الشكر والتقدير لكافة الأساتذة المؤطرين بكلية العلوم الإقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير، الذين أشرفوا على تكويننا لنصل لهذا المستوى العلمي.

إلى كل من قدم لنا يد العون وكل من ساندنا من قريب أو من بعيد في إنجاز هذا العمل.

" جزاكم الله عنا كل خير "

ملخص الدراسة:

ولّت الجزائر اهتمام كبير للجماعات المحلية لما لها من أهمية كبيرة كونها الأقرب من المواطن إذ تسعي بلدية أدرار كغيرها من البلديات لتنمية مواردها بشتى الطرق المتاحة من اجل زيادة حجم الإيرادات، و للبلدية الحرية في تسيير شؤونها كونها تتمتع بالاستقلالية المالية والإدارية.

وعليه قمنا بدراسة تطبيقية وميدانية لتنمية موارد الجماعات المحلية والوقوف على أهم التحديات والعراقيل التي تحد من فعاليتها ذلك بإعطاء بعض الحلول من أجل التنمية الفعالة والحسنة لهذه الموارد والاستمرارية في ذلك، معتمدين في دراستنا على تحليل النسب من خلال دراسة وتحليل بعض الميزانيات بلدية أدرار و أخذ فكرة عامة على الموارد الداخلة والخارجة وكيفية التنمية والتثمين فيها على المستوي بلدية ادرار.

الكلمات المفتاحية:الجماعات المحلية،تنمية الموارد،بلدية ادرار، الميزانية.

Study Summary:

Algeria is paying great attention to local communities because they are of great importance because they are the closest to the citizen. The municipality of Adrar, like other municipalities, seeks to develop its resources in various ways to increase revenues،The municipality has the freedom to conduct its affairs as it enjoys financial and administrative independence.

Accordingly, we have conducted an applied and field study to develop the resources of local communities and to identify the most important challenges and obstacles that limit their effectiveness by giving some solutions for the effective and good development of these resources and continuity in this. And the development and evaluation of these resources at the municipal level of Adrar.

Keywords: Local Communities, Resource Development, Municipality of Adrar, Budget.

الفهرسة

فهرس المحتويات

المحتوى	الصفحة
فهرس المحتويات	.I
قائمة الأشكال الجداول	.II
قائمة الملاحق	.III
مقدمة	**أ_د**
الفصل الأول: عموميات حول الجماعات المحلية	
تمهيد	**2**
المبحث الأول:مدخل عام حول الجماعات المحلية	**3**
المطلب الأول:التطور التاريخي للجماعات المحلية	**3**
المطلب الثاني:تعريف الجماعات المحلية وخصائصها	**5-4**
المطلب الثالث:مهام الجماعات المحلية وأهميتها	**7-5**
المبحث الثاني:الهيئات التابعة للجماعات المحلية	**8**
المطلب الأول:هيئة الولاية	**9-8**
المطلب الثاني:هيئة الدائرة	**10_9**
المطلب الثالث:هيئة البلدية	**11_10**
المبحث الثالث:الاستقلالية المالية للجماعات المحلية	**12**
المطلب الاول:تعريف الاستقلالية المالية للجماعات المحلية	**12**
المطلب الثاني:اسس الاستقلالية المالية للجماعات المحلية	**13**
المطلب الثالث:محتوى الاستقلالية المالية للجماعات المحلية	**15-14**
خلاصة الفصل	**16**
الفصل الثاني:مالية الجماعات المحلية	
تمهيد	**18**
المبحث الأول:ميزانية الجماعات المحلية	**19**
المطلب الأول :تعريف وخصائص ميزانية الجماعات المحلية	**20-19**
المطلب الثاني: وثائق واقسام ميزانية الجماعات المحلية	**23-20**
المطلب الثالث: المبادئ العامة لميزانية الجماعات المحلية	**24-23**
المبحث الثاني:موارد الجماعات المحلية	**25**
المطلب الاول:مصادر التمويل الداخلية للجماعات المحلية	**25**

المطلب الثاني: مصادر التمويل الخارجية للجماعات المحلية	**31-25**
المطلب الثالث: الصندوق المشترك ودوره في تمويل الجماعات المحلية	**33-31**
المبحث الثالث: آليات تنمية موارد الجماعات المحلية في الجزائر	**34**
المطلب الاول: تحديات تنمية موارد الجماعات المحلية في الجزائر	**35-34**
المطلب الثاني: آفاق وتطلعات التنمية للجماعات المحلية في الجزائر	**35**
المطلب الثالث: سبل تنمية وتطوير موارد الجماعات المحلية بالجزائر	**36**
خلاصة الفصل	**37**
الفصل الثالث: آليات تنمية موارد البلدية دراسة حالة بلدية ادرار	
تمهيد	**39**
المبحث الاول: تقديم عام لبلدية ادرار	**40**
المطلب الاول : النشأة والتطور	**40**
المطلب الثاني: المؤشرات الاقتصادية والاجتماعية لبلدية ادرار	**41-40**
المطلب الثالث: الهيكل التنظيمي لبلدية ادرار	**45-42**
المبحث الثاني:عرض وتحليل موارد بلدية ادرار	**46**
المطلب الاول: عرض ميزانية بلدية ادرار لسنوات 2014/2013/2012	**51-46**
المطلب الثاني: تحليل ميزانية بلدية ادرار لسنوات 2014/2013/2012	**57-52**
المطلب الثالث : دراسة وتحليل موارد بلدية أدرار لسنوات 2014/2013/2012	**60-57**
المبحث الثالث: اليات تنمية موارد بلدية ادرار	**61**
المطلب الاول: مشاكل تنمية موارد بلدية ادرار	**61**
المطلب الثاني: الاليات التي تتبعها بلدية ادرار في تنمية مواردها المالية	**62-61**
المطلب الثالث: افاق وتطلعات تنمية موارد بلدية ادرار	**62**
خلاصة الفصل	**64-63**
الخاتمة.	**69-66**
قائمة المصادر والمراجع	**72-71**
الملاحق	

قائمة الجداول

الرقم	العنوان	الصفحة
1	توزيع حاصل هدا الرسم على النشاط المهني	26
2	توزيع حصيلة الضريبة الجزافية الوحيدة	29
3	:توزيع حصيلة الرسم على الرسم القيمة المضافة	29
4	نسبة الضريبة على الاملاك	30
5	حاصل توزيع الضريبة على الاملاك	30
6	توزيع رسم الأطر المطاطية	31
7	توزيع الرسم على الرسم الزيوت والشحوم	31
8	الميزانية الاولية لسنة 2012	4-
9	الحساب الاداري لسنة2012	47
10	الميزانية الاولية لسنة 2013	48
11	الحساب الاداري لسنة2013	49
12	الميزانية الاولية لسنة 2014	50
13	الحساب الاداري لسنة2015	51
14	تطور التعداد السكاني لبلدية ادرار خلال الفترة 2012_2013_2014	52
15	حساب نسبة إيرادات قسم التسيير / عدد السكان	52
16	حساب نسبة إيرادات الجبائية / إيرادات قسم التسيير	53
17	حساب الإيرادات الجبائية/ عدد السكان	54
18	حساب نسبة إنجازات ايرادات قسم التسيير /تحديدات ايرادات قسم التسيير	54
19	حساب نسبة ايرادات التجهيز والاستثمار / عدد السكان	55
20	حساب نسبة التمويل الذاتي للتجهيز والاستثمار / نفقات التجهيز والاستثمار	56
21	نسبة مجموع الايرادات / مجموع النفقات	57
22	تطور إيرادات التسيير لبلدية أدرار خلال السنة2014/2013/2012	58
23	نسبة مساهمة الإيرادات الجبائية في إيرادات قسم التسيير	58
24	نسبة مساهمة باقي الإيرادات في إيرادات قسم التسيير لبلدية أدرار	59
25	تطور إيرادات قسم التجهيز و الإستثمار لبلدية أدرار	59
26	تطور نفقات التسيير لبلدية أدرار خلال السنوات2014/2013/2012	60
27	إيرادات ونفقات بلدية أدرار خلال السنوات2014/2013/2012	60

قائمة الاشكال:

الرقم	العنوان	الصفحة
1	الهيكل التنضيمي لبلدية ادرار	42
2	نسبة إيرادات قسم التسيير / عدد السكان	53
3	نسبة الإيرادات الجبائية/ عدد السكان	54
4	نسبة إنجازات ايرادات قسم التسيير /تحديدات ايرادات قسم التسيير	55
5	نسبة ايرادات التجهيز والاستثمار / عدد السكان	56
6	نسبة التمويل الذاتي للتجهيز والاستثمار / نفقات التجهيز والاستثمار	56
7	نسبة مجموع الايرادات الى مجموع النفقات	57

قـائمة الملاحـق

الرقم	العــنوان	الصفحة
01	الهيكل التنظيمي لبلدية أدرار	
02	التعريف ببلدية أدرار	
03	الميزانية الاولية لبلدية أدرار	

مقدمة

مقدمة

تسعي كل دول العالم إلى ترقية مجتمعاتها وتحسين مستواها المعيشي ودلك من خلال التدابير والإجراءات التي تتبعها لتحقيق أهدافها المسطرة .

حيث تعمد بعض الدول العظمي إلى تجسيد مظاهر الديمقراطية لتحقيق المساواة بين المواطنين من أجل المساهمة في تنمية مجتمعاتهم ولعل من بين الدول التي تسعي إلي تطبيق الديمقراطية في المسار التنموي لها نذكر على سبيل المثال الجزائر، فالجزائر وكغيرها من الدول المستعمرة ورثت نظام الإدارة المحلية والتي تعني مجموعة السلطات المحلية (البلدية ،الولاية)التي تشرف على إدارة شؤون مواطنيها في حدود ما يخوله لها القانون وذلك تطبيقا للخطة العامة لدولة .

ورغم التدابير المتخذة في مجال الإصلاحات المالية العامة وتعبئة الموارد من خلال إصدار التشريعات في مجال المالية والجباية بشكل خاص إلا أن ولايات الوطن لا تزال تعاني من تأخير برنامج لتنمية المحلية وعدم فعاليتها في الكثير من الأحيان كل ذلك يرجع لجملة من الأسباب لعل من أبرزها العجز المالي علي المستوي الميزانيات المحلية

وتسعى الدول الجزائرية جاهدة لمعالجة مشكلة العجز المالي المزمن للبلديات من خلال عدة تدابير وإجراءات.

الإشكالية

ولعل من بين هده التدابير التي تعتمد عليها البلديات البحث على موارد مالية لمعالجة العجز المالي في ميزانيتها وهدا ما سنتطرق له خلال دراستنا هذه فمن خلال الدراسة التي بين أيدينا تتبلور لنا الإشكالية التالية:

ما السبل الكفيلة بتمنية موارد الجماعات المحلية بالجزائر وببلدية أدرار بشكل خاص؟

وللإحاطة بالموضوع محل الدراسة تتفرع هده الإشكالية إلى تساؤلات فرعية وهي:

*ما هي الجماعات المحلية ؟

*وفيما تتمثل موارد الجماعات المحلية؟

* وما هي آليات التنمية في هده الموارد؟

الفرضيات:

وللإجابة على الإشكالية أعلاه وكذا الأسئلة الفرعية قمنا بوضع الفرضيات التالية:

* الجماعات المحلية هي عبارة عن هيئات مستقلة في الولايات والمدن والقرى تتمتع بالشخصية المعنوية

*تتضمن موارد الجماعات المحلية موارد داخلية وأخري خارجية.

*من بين الآليات في تنمية موارد الجماعات المحلية فرض رسوم جديدة.

أهمية الدراسة

على ضوء ما سبق وبغية الإجابة علي الأسئلة أعلاه والتأكد من الفرضيات تتجلي لنا الأهمية فيما يلي:

- ❖ معرفة الهيئات الأساسية المكونة للجماعات المحلية
- ❖ أهم الموارد التي تدخل لميزانية الجماعات المحلية.
- ❖ التعرف على أهم الآليات التي تعتمدها البلدية في تنمية مواردها المالية.

ومنه الوقوف كذلك علي أهم العراقيل التي تواجهها واقتراح بعض التدابير من أجل الإصلاحات والتعبئة والتنمية لهده الموارد

أهداف الدراسة

وعليه تتمثل هذه الأهداف فيما يلي:

*تبيان ماهية خصائص و مهام وأهمية الجماعات المحلية.

*توضيح أهم الطرق والسبل الكفيلة لتنمية هده الموارد المالية للجماعات المحلية.

* دراسة وتحليل وضعية بلدية أدرار و الخروج بأهم العراقيل التي تواجها مع إعطاء حلول في دلك تتمثل في تطلعات مستقبلية لتنمية هده الموارد.

*الخروج بتوصيات

منهج الدراسة

وللإجابة عن التساؤلات أعلاه وما ولاه من أسئلة فرعية وبغية التأكد من صحة الفرضيات وتحقيق الأهداف والوصول للأهمية،فقد اعتمدنا خلال هده الدراسة على المنهج الوصفي في الدراسة النظرية ،أما العملية استندنا في دلك على المنهج التحليلي واعتمدنا في الدراسة الميدانية على معرفة كيفية تنمية الموارد المالية للجماعات المحلية لبلدية ادرار ودلك بإبراز الطرق الحقيقية التي تعتمدها بلدية ادرار في التفعيل والتعبئة والتثمين باستخدام التحليل الكمي في الجانب التطبيقي.

محددات الدراسة:

ونحن في إطار دراستنا حول آليات تنمية موارد الجماعات المحلية فإننا في صدد هده الدراسة حاولنا وضع أيطار زمني حسب ما توفر لنا من معلومات (2014/2013/2012) فيما يخص نتائج موارد بلدية ادرار.

أما المكان يتعلق الأمر بمعرفة آليات تنمية موارد بلدية ادرار .

الدراسات السابقة:

من خلال دراستنا لموضوع لتنمية موارد الجماعات المحلية من جوانبها المختلفة تطرقنا إلى بعض الدراسات السابقة حول موضوعنا هدا:

ومن بين هده الدراسات تطرقنا الذي

- **دراسة عبد الكريم مسعودي، تفعيل الموارد المحلية للجماعات المحلية –دراسة حالة بلدية أدرار–**، مذكرة تندرج ضمن الحصول على درجة الماجستير في تسير المالية العامة، جامعة أبي بكر بالقياد، كلية العلوم الإقتصادية والتجارية وعلوم التسير2013/2012 حيث تطرق في هده الدراسة إلي أهم المفاهيم العامة للإدارة المحلية كما تناول في هده الدراسة إلي الموارد المالية للجماعات المحلية وفي الأخير أعطي دراسة تطبيقية لبلدية أدرار.

وفي الأخير خلص الباحث في دراسته إلي عدة نتائج وأهمها:

*إنه لابد من تأهيل البلديات لاستقطاب الإستثمار الأجنبي والمحلي مما يسهم في تحسين المؤشرات الإقتصادية والإجتماعية مما يسمح للجماعات المحلية بالدخول للإستثمار وتوسيع مجال نشاطها.

*إن إشراك البلديات في عملية التحصيل مع توفير الوسائل المادية والبشرية اللازمة يساهم في عملية التحصيل الجبائي.

*لا تكفي موارد الجماعات المحلية في العموم على تغطية نفقاتها مما يجعلها تعتمد على الإعانات المقدمة من طرف الدولة لتمويل ميزانيتها.

*يترتب على عدم تفعيل الموارد المالية للجماعات المحلية تضيع المال العام وزيادة عجزها الميزاني وعرقلة أدائها التنموي.

- **دراسة يوسفي نور الدين ،الجباية المحلية ودورها في تحقيق التنمية المحلية في الجزائر دراسة –** دراسة تقييمة للفترة 2000–2008دراسة حالة ولاية البويرة، جامعة أحمد بوقرة بومرداس، كلية العلوم الإقتصادية وعلوم التسيير والعلوم التجارية

حيث أعطي الباحث في دراسته إلي مفاهيم عامة حول الجماعات المحلية والتنمية، وتشخيص نظام الجباية المحلية في الجزائر وتناول كذلك واقع الجباية المحلية في الجزائر وخصص في دلك واقع الجباية المحلية بولاية البويرة حيث خلصت نتائج دراسته إلى:

*إن نجاح نظام الإدارة المحلية لن يتم إلا إذا كان هناك هيكلا للتمويل المحلي ينطوي على موارد مالية محلية تقل فيه إعانات الحوكمة المركزية أقل درجة ممكنة.

*إن القاعدة الأساسية لتنمية تمويل الجماعات المحلية تكون بالمشاركة الشعبية

أسباب اختيار الموضوع:

في إطار اختيارنا للموضوع كانت وراء دلك الأسباب والدوافع التالية:

1 التعرض بالدراسة التحليلية لمختلف الآليات والطرق التي تعتمدها البلدية في عملية تنمية مواردها المالية.

2 التعرف على أهم الموارد المالية لبلدية ادرار.

3 التعرف على الطرق المستعملة لزيادة موارد البلدية.

4 التعرف على ماهية الجماعات المحلية و الهيئات التابعة لها.

صعوبات الدراسة:

في أثناء معالجتنا للموضوع محل الدراسة صادفتنا بعض الصعوبات هي:

- قلة الكتب و المراجع في مجال الجماعات المحلية.
- نقص الإحصائيات وتباين المعلومات.

- التحفظ في إعطاء المعلومات من طرف هيئات البلدية.
- عدم كفاية المعلومات المقدمة من طرف البلدية للخروج بحقائق تفيد مستقبلا.

تقسيمات الدراسة:

حتى نستوفي الموضوع محل الدراسة من كامل جوانبه العلمية، قسمت الدراسة إلى ثلاثة فصول :

الفصل الأول :عموميات حول الجماعات المحلية تحدثنا في هدا الفصل عن الجماعات المحلية كمدخل عام وكدالك الهيئات التابعة للجماعات المحلية أما في المبحث الثالث نوهنا إلى الاستقلالية المالية للجماعات المحلية.

الفصل الثاني:المعنون بي مالية الجماعات المحلية، تطرقنا في هدا الفصل إلى ميزانية الجماعات المحلية هدا في المبحث الأول أما في المبحث الثاني تحدثنا عن مالية الجماعات المحلية أما في المبحث الثالث يتحدث عن آليات تنمية موارد الجماعات المحلية.

الفصل الثالث عنونا بي آليات تنمية موارد الجمعات المحلية وهو عبارة عن دراسة تطبيقية في بلدية ادرار قمنا في المبحث الأول بتقديم عام لبلدية ادرار أما في المبحث الثاني تم عرض تحليل ميزانية بلدية ادرار أما المبحث الثالث تكلمنا عن آليات التنمية التي تعتمدها بلدية ادرار.

الفصل الاول

عموميات حول الجماعات المحلية

تمهيد:

تسعى الدولة إلى تحقيق أقصى حد ممكن من التنمية الاقتصادية والسياسية والاجتماعية مما أدى إلى تعدد مهامها وثقل حجمها وتشعب اختصاصاتها مما أثقل من كاهنها وتزايد واجباتها اتجاه إقليمها الجغرافي، والذي ألزم الحكومة إلى التخلي عن جزئ من مهامها وتحويلها إلى الهيئات الإقليمية المستقلة لتخفيف عبئ السلطات المركزية حيت ان هدا الهيئات المحلية (البلدية الولاية) تتكفل بتفنيد البرنامج التنموي للإقليم الخاص بها في حدود ما تنص عليه التشريعات الإدارية وبالتالي قيامها بتحصيل الإيرادات منها الداخلية والخارجية لتغطية النفقات اللازمة لتحقيق و تماشيا وظروف المنطقة وكدالك ترقية المناطق الريفية عن طريق زيادة المصانع وغيرها التي بدورها تودي إلى دفع عجلة النمو لدولة ككل.

سنتطرق في هدا الفصل إلى التعرف على ماهية الجماعات المحلية ودلك من خلال ثلاثة مباحث في المبحث الأول سنستعرض مدخل عام للجماعات المحلية أما في المبحث الثاني نتطرق إلى الهيئات التابعة للجماعات المحلية أما في المبحث الثالث سننوه إلى لاستقلالية المالية للجماعات المحلي.

المبحث الاول:مدخل عام للجماعات المحلية

خلال المبحث سنحاول التطرق الى التطور التاريخي للجماعات المحلية وبعد دالك نعرف لبجماعات المحلية وكدالك خصائصها ومهامها مع دكر اهميتها.

المطلب الأول:التطور التاريخي للجماعات المحلية

ولت الجزائر بعد الاستقلال اهتمام خاص بتطوير الجماعات المحلية باعتبارها آلية أساسية في تنفيذ الخطط والمشاريع التنموية في إطار التوجيهات الاقتصادية الكبرى لنظام الحكم السائد حينها إدراكه أن الإدارة المحلية هي القلب النابض لكل العمليات التنموية.

لقد مرة الإدارة المحلية الجزائرية أثناء الفترة الاستعمارية بثلاث مراحل رئيسية :

المرحلة الأولى:

كان الحاكم العام يمثل السلطة الفرنسية وهو عسكري يتبع الوزارة الحربية ويساعده مجلس من كبار الشخصيات المدنية والعسكرية وقسمت الجزائر في هده المرحلة إلى ثلاث مراحل إدارية فكانت هناك مناطق إدارية، فرنسية، مختلطة،عسكرية.

المرحلة الثانية:

تميزت بزيارة نابليون الثالث إلى الجزائر عام 1861 حيث قام بإدخال تعديلات على نظام الادرة الجزائرية.

المرحلة الثالثة:

خلال هده المرحلة قسمة فيها الولايات إلى قسمين، الشمال حيث يرتكز فيه الاروبين فاقيمت المجالس البلدية ذات السلطة الكاملة ،وتتول هده المجالس الإشراف على الخدمات الاجتماعية و التعليمية والقسم الآخر هو القسم الجنوبي يقل فيه العنصر الاروبي ،والمجالس البلدية تتكون من الأروبين والنصف الآخر من السكان الأصليين ،أما في المناطق الاهلة بها السكان الجزائريين، يشرف على إدارتها أشخاص معينون من طرف الحاكم العام.

الملاحظ ان الإدارة المحلية أثناء فترة الاستعمار لم تكن إلا إدارة لتلبية المصالح الإقليمية الاروبية ولم تقم باي دور لخدمت مصالح الشعب الجزائري.

أما بعد الاستقلال فقد ورثت الجزائر نضام مختلف للإدارة المحلية نظرا لمغادرة الإطارات الفرنسية وانعدام الإطارات الجزائرية القادرة على إدارة وتسير الشوؤن الإدارية مع عجز البلديات من الناحية المالية وازدياد نفقاتها بسبب المساعدات الاجتماعية التي كانت تمنحها للمواطنين ،أمام هده الوضعية قامت الجزائر بالإصلاح الإداري الشامل .

ان نضام الإدارة المحلية يختلف من دولة لي اوخرى وقد تجسد هدا النظام في الجزائر إلى مستويين هما: الولاية والبلدية.[1]

المطلب الثاني:تعريف الجماعات المحلية وخصائصها

اولا:تعريف الجماعات المحلية

إن التعاريف الواردة حول الجماعات المحلية متعددة ومختلفة مع اختلاف تسميتها في بعض الاحيان فهناك من يسميها بالحكم المحلي وهدا ما نجده في الأنظمة الانجلوسكونية وهناك من يطلق عليها تسمية الادارة المحلية وهدا بالنسبة لنظام الفرنسي ومستعمراته.

التعريف الأول:

هي مجموعة الأجهزة التنفيذية والفنية على المستوى المحلي تتولى إدارة الشؤون و الخدمات العامة دات الطابع العام، وقد تكون منتخبة أو معينة ، تباشر اختصاصاتها عن طريق النقل أو التفويض فهي تعني توزيع الوضائف الإدارية في الدولة بين أجهزتها المركزية في العاصمة وهيئات محلية المستقلة عنها ومن ثم فهي أسلوب من أساليب التنظيم في الدولة من شأنه تحقيق اللامركزية الإدارية.

التعريف الثاني:

ويعرف احد الانجليزيين الجماعات المحلية على انها هي دالك الجزء من الحكومة الام او الدولة التي تختص اساسا بالمسائل التي تهم سكان منطقة معينة او مكان معين الى جانب المسائل التي يرى البرلمان ملائمة ادارتها بواسطت سلطات محلية منتخبة تكمل عمل الحكومة المركزي[2].

التعريف الثالث:

تعد الجماعات المحلية وحدات جغرافية مقسمة من اقليم الدولة وهي عبارة عن هيئات مستقلة من ولايات ومدن و قورى تتولى شؤون هده الوحدات بالطرق المناسبة لها وتتمتع بالشخصية المعنوية والاستقلالية المالية وقد اصطلح على تسميتها في بعض الدول بالحكم المحلي لتمتعها بالاستقلالية المالية الواسعة عن الحكومة المركزية الى درجة تشبهها بالحكومة المحلية ويمكن التفرقة بين مصطلحي الادارة المحلية والحكم المحلي كون هدا الاخير يتضمن مضاهر الحكم التقليدي من التشريع و التنفيد والقضاء، بينما نضام الادارة المحلية لا شأن له بالتشريع ولا بالقضاء حيث ينحصر عمله في مجال الوظيفة التنفيدية بالمرافق دات الطابع المحلي.

ثانيا: خصائص الجماعات المحلية

[1] السبتي وسيلة ، **تمويل التنمية المحلية** ،ايترك للطباعة والنشر والتوزيع ، سنة 2009،القاهرة،الطبعة الاولى،ص130-131.

[2] عثمان عزيزي،**دور الجماعات المحلية في التسيير و التنمية**،مذكرة لنيل شهادة الماجستير في التهيئة والعمران، ، قسم التهيئة والعمران ، جامعة منتوري قسنطينة، سنة 2008، ص25.

تتميز الجماعات المحلية بجملة من الخصائص اهمها الاستقلالية المالية و الاستقلالية الادارية

1- الاستقلالية الادارية:

وهي من أهم المميزات التي تنتج بشكل عادي من خلال الاعتراف بالشخصية المعنوية وهو ما اكدته المادة الاولى من القانون البلدية في الجزائر ، فالاستقلالية الادارية يعني ان تنشأ اجهزة تتمتع بكل السلطات اللازمة بحيث يتم توزيع الوظائف الادارية بين الحكومة المركزية والهيئات المحلية المستقلة ودالك وفقا نضام رقابي يعتمد من طرف السلطات المركزية للدولة وتتمتع هده الاستقلالية بعدة مزايا ندكر منها

تجنب التباطؤ وتحقيق التسارع في إصدار القرارات المتعلقة بالمصالح المحلية.

تخفيف العبئ عن الادارة المركزية نظرا لكثرة وتعدد وظائفها.

تفهم اكثر وتكفل حسن برغبات وحاجات المواطنين والادارة المركزية .

تحقيق مبدا الديمقراطية عن طريق المشاركة المباشرة للمواطن في تسيير شؤونه العمومية المحلية.

2/الاستقلالية المالية :

ان تمتع الجماعات المحلية بالشخصية المعنوية والاستقلال الاداري يوجب الاعتراف لها بخاصية الاستقلالية المالية او الذمة المالية المستقلة وهدا يعني توفير موارد مالية خاصة للجماعات المحلية تمكنها من اداء الاختصاصات الموكلة اليها واشباع حاجات المواطنين في نطاق عملها،وتمتعها بحق التملك للاموال الخاصة وينص قانون البلدية في الجزائر بان يقوم المجلس الشعبي باسم البلدية وتتم مراقبة المجلس في جميع الاعمال الخاصة بالمحافظة على الاموال والحقوق التي تتكون منها ثروة البلدية بالاضافة الى دالك فان الاستقلالية المالية للجامعات المحلية تسمح لها بادارة ميزانيتها بحرية في حدود ما تمليه عليها السياسة الاقتصادية للدولة حتى لا يكون لدالك تاثير على مجرى النشاط الاقتصادي غير ان الاستقلالية الممنوحة للجماعات المحلية حاليا ليس لها الصفة من جهة حدود الميزانية ومن جهة المراقبة التي تقوم بها السلطات المركزية. [1]

المطلب الثالث :مهام الجماعات المحلية واهميتها

اولا: المهام :

اصبحت الجماعات المحلية في الوقت الحاضر مكلفة بي عدة مهام وصلاحيات فقد امتد دورها ليشمل جميع الميادين ، اد اصبحت تختص في اعمال الاقتصادية والاجتماعية او الثقافية وكدا تهيئة الاقاليم وحماية البيئة و السياحة .

المجال المالي :ان الجماعات المحلية (البلدية والولاية) مسؤولة عن تسيير مواردها المالية والتي تتمثل في جملة الموارد الجبائية ،ومداخيل ممتلكاتها ،الاعانات والقروض والهدايا .

[1] لخضر مرغاد،**الايرادات العامة للجماعات المحلية في الجزائر**،مجلة العلوم الانسانية ،جامعة محمد خيضر –بسكرة،كلية العلوم الاقتصادية والتسيير ، العدد 7 ص2.

المجال الاقتصادي : تقوم الجماعات المحلية بعدة مهام في المجال الاقتصادي ،فطبقا للمادة 86من قانون البلدية تعد البلدية مخططها التنموي القصير والمتوسط والطويل وتصادق عليه ،وتسهر على تنفيذه في اطار الصلاحيات المسندة لها قانونيا وبانسجام مع مخطط الولاية ،كما ينص قانون الولاية 90_09في مادته 58 على انه "اختصاصات المجلس الشعبي الولائي تشمل بصفة عامة اعمال التنمية الاقتصادية والاجتماعية والثقافية وتهيئة الاقليم وترقية خصائصها النوعية ".

كما تقوم الجماعات المحلية بعدة مهام في المجال الاقتصادي اهمها :[1]

توفير حاجات المواطنين وتقديم خدمات ذات مستوى مقبول ،وتحسين مستوى المعيشة .

تعبئة الطاقات والمهارات بادماجها في العملية الاقتصادية والتنموية .

تطوير النشاطات الاقتصادية وترقية الاستثمار والصناعة الصغيرة والمتوسطة وتشجيع المتعاملين الاقتصاديين.

تنشيط الاسواق القائمة وخلق اسواق الجديدة .

حماية وتوسيع اراضي وترقية الفلاحة في المنطقة.

3-المجال الاجتماعي:

من بين اختصاص الجماعات المحلية الاجتماعي ندكر مايلي

ايجاد السكن الملائم من خلال خلق شروط الترقية العقارية وتفعيلها بانشاء المرافق و المقاولات البلدية و الولائية و المشاركة في عمليات الاصلاح واعادة البناء.

الاهتمام بمساعدة العجزة والمسنين والمعاقين ودمجهم بالمراكز الخاصة والتكفل بالمعوزيين والمتشردين .

توفير شروط النظافة العامة والسهر على تطبيق اعمال الوقاية الصحية وانشاء الهياكل الصحية من قاعات علاج وعيادات الولادة ومستشفيات .

تشجيع والمساهمة في برامج ترقية التشغيل ولا سيما اتجاه الشباب والمناطق المراد ترقيتها.

الاهتمام بالتربية والتكوين المهني من خلال انجاز مؤسسات التعليم الاساسي والثانوي وملحقات التكوين المهني.

4-المجال الثقافي السياحي:

تعمل الجماعات المحلية على انشاء منشاة ثقافية وتسيرها وصيانتها كالمتاحف وقاعات السنما و المراكز الثقافية كما تعمل على تشجيع وتطوير حركة الجمعيات في الميادين التسلية والرياضية والثقافية والترفيه:

المحافظة على التراث الوطني .

[1] يوسفي نورالدين، **الجباية المحلية ودورها في تحقيق التنمية المحلية في الجزائر**،مذكرة لنيل شهادة الماجستير،جامعة أمحمد كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير والعلوم التجارية،سنة 2010/2009،ص 10-12.

حماية الفنون الشعبية.
انجاز وصيانة المساجد والمدارس القرءانية.
المحافضة على ممتلكات الدولة.

المساهمة في تنمية السياحة ودالك من خلال انشاء الفناديق والمطاعم والمراكز العائلية والخيمات الصيفية وحدائق التسلية.[1]

ثانيا:أهمية الجماعات المجلية

يشير الكثير من الباحثين في مجال الجماعات المحلية(الحكم المحلي) الا انه يؤكد ويوضح مبدا السيادة الشعبية بمفهومها الحديد كما يعتبر ان الجماعات المحلية خير تطبيق لما يسمى بمبدا الديمقراطية والدي يستلزم مشاركة المواطنين او ممثليهم في مشاركاتهم وتطلعاتهم وهدا ما أخدت به الجزائر غداة إستقلالها.

في الواقع ان عدد ان البلديات التي اصطنعتها السلطة الاستعمارية 1535 بلدية لم يكن لها اي تجانس يحتم تسيرها وسجلت انخفاض شديد في مواردها من جهة مما عجل من اخد تدابير التي تفرضها الاعتبارات العملية والاهتمام بحسن تسيرها ومشاركتها في المهام الاقتصادية و الاجتماعية من جهة اخرى،ثم تقليصها الى 676 بلدية بموجب الامر رقم 36-421 المؤرخ في 28 اكتوبر 1963 لتصبح 704 بلدية سنة1977 حيث تم النضر في الاصلاحات للجماعات المحلية (البلدية الولاية) والتي جسدت الامر رقم 67-24 المؤرخ في 18 جانفي 1967 والدي اظهر اهمية الجماعات المحلية من خلال صلاحياتها ومساهمتها في التنمية العامة للاقتصاد ومسؤوليتها في الميدان الاجتماعي والثقافي وعلى ذالك الاساس تصبح الجماعات المحلية تعبر عن سيادة الدولة في اقليمها وفي سنة 1984قررت الدولة اعادة تنظيم الاقليم لكثير من الاعتبارات واصبحت 48ولاية و551بلدية (قانون 84_09)[2]

كما يمكن النظر اليها من زاوية سياسة على اعتبار ان المجالس المحلية تمثل قاعدة اللامركزية يتمكن من خلالها المنتجون على مستوى البلدية او الولاية من المشاركة في صنع القرار بما يجسد فكرة الديمقراطية على اعتبار انه نظام يضمن الحريات ويتفق مع المبدا الديمقراطي ،الذي يستلزم مشاركة الشعب او ممثليه في امورهم وحل مشاكلهم .

كما أهتم علم الادارة ايضا بنظام الادارة المحلية ، الا انه لا يمكن تجسيد فكرة التنضيم في الادارة العامة دون التركيز على نضام الادارة المحلية[3]

---

[1] يوسفي نور الدين، **الجباية المحلية ودورها في تحقيق التنمية المحلية في الجزائر**، مرجع سبق ذكره، ص12.

[2] محمد حاجي ،**التمويل المحلي وإشكالية العجز في ميزانية البلدية** ،كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير ،جامعة بسكرة ،ص 3.

[3] يوسفي نور الدين، **الجباية المحلية ودورها في تحقيق التنمية المحلية في الجزائر**،مرجع سبق ذكره،ص13.

المبحث الثاني: الهيئات التابعة للجماعات المحلية

خلال هدا المبحث سنبرز اهم الهيئات التابعة للجماعات المحلية من بلدية و ولاية ودائرة ودالك بالدكر تعريف كل منهم والمجالس المقسمة لها.

المطلب الاول: هيئة الولاية

الفرع الاول :تعريف وانشاء هيئة الولاية

عرفت المادة الاولى من قانون الولاية رقم 38/69 المؤرخ في 23 افريل 1969 بانها جماعة اقليمية دات شخصية معنوية واستقلالية مالية ولها اختصاصات سياسية واجتماعية وثقافية.

كما عرفتها المادة الاولى من قانون الولاية 09/90 الصادر في 7 افريل 1990 بانها جماعة عمومية اقليمية تتمتع بالشخصية المعنوية والاستقلالية المالية وتشكل مقاطعة ايدارية للدولة تنشا بموجب القانون ،وللولاية اسم ومقر[1] والتعديل في حدودها يتم بموجب مرسوم يصدر بناء على تقرير وزير الداخلية و باقتاح من المجلس الشعبي الولائي.

وتمر عملية انشاء الولاية بشكل جزئي او كلي بثلاث مراحل اساسية:

1/ مرحلة التقرير :يتم فيها اتخاد القرار النهائي بانشاء الولاية،

2/ مرحلة التحضير: تتمثل في اعداد الوسائل القانونية والمادية والبشرية و الادارية لتنفيد قرار انشاء الولاية .

3/ مرحلة التنفيد: وهي مرحلة الدخول الفعلي في حيز التنفيد.[2]

الفرع الثاني:هيئات التسير الولاية

تنص المادة 8من قانون الولاية 9/90 على ان للولاية هييئات تتولى تسيير شؤونها هما:المجلس الشعبي الولائي ، الوالي الى جانب اجهزة وهياكل الادارة العامة للولاية ،فطبقا للمرسوم التنفيدي رقم 215/94 المؤرخ في 23 جويلية 1994 المحدد لاجهزة وهياكل الادارة العامة للولاية،تقوم الادارة العامة للولاية على الاجهزة التالية:

1/ المجلس الشعبي الولائي:

يعرف على انه جهاز مداولة على مستوى الولاية ويعتبر الاسلوب الامثل للقيادة الجماعية والصورة الحقيقية التي بموجبها يمارس سكان الاقليم حقهم في تسييره والسهر على شؤونه ورعاية مصالحه .

---

[1] ابو منصف ،**مدخل لتنظيم الايداري والمالية العامة**،دار المحمدية ،الجزائر،ص42.

[2] شيوخي عثمان،**دور الجماعات المحلية في التنمية المحلية** ،مدكرة لنيل شهادة الماجيستير في القانون العام،جامعة ابي بكر بلقايد تلمسان ،كلية الحقوق والعلوم الانسانية، ص 42-43.

يتشكل المجلس من مجموعة من المنتخبين من سكان الولاية عن طرق الاقتراع المباشر السري فطبقا للمادة 99 من قانون انتخابات يتراوح عدد اعضاء المجلس الولائي بين 35و55 عضو ودلك لمدة 5 سنوات[1].

2/ الوالي:

تعريفه:يمكن ان نعرف الوالي على انه شخص يمثل الدولة في اقليم الولاية يتم تعينه من طرف رئيس الجمهورية فحسب المادة 78من دستور1996ولريس الجمهورية تعين الولاة كما يحق له انهاء مهامه متى شاء باقتراح من وزير الداخلية ينشط الوالي وينسق ويراقب عمل مصالح الدولة المكلفة بمختلف قطاعات النشاط على مستوي تراب الولاية[2]

يتمتع الوالي بسلطات نجملها في ما يلي:

حسب المادة 100من القانون10-11 المؤرخ في 20 رجب 1432 الموافق ل22 يونيو 2011 المتعلق بالبلديات يمكن للوالي ان يتخد بالنسبة لجميع بلديات الولاية او بعضها كل الاجراءات المتعلقة بالحفاض على الامن والنظافة والسكينة العمومية و ديمومية المرافق العمومية عندما لاتقوم البلدية بدالك لا سيما منها التكفل بالعمليات الانتخابية والخدمات الوطنية والحالة المدنية[3].

وحسب المادة102 من نفس القانون اعلاه

في حالة حدوث اختلال بالمجلس الشعبي البلدي يحول دون التصويت على الميزانية ،فان الوالي يضمن المصادقة عليها وتنفيدها وفق الشروط المحددة في المادة186 من هدا القانون.[4]

يعتبر الوالي من جهة ممثل للدولة ومن جهة اخرى ممثل للولاية ويقوم الوالي كممثل للولاية بي :

*يتنشط وينسق ويراقب عمل ومصالح الدولة المكلفة بمختلف قطاعات النشاط في الولاية

* يشهد الوالي في ممارسة مهامه وفي حدود اختصاصه على حماية حقوق المواطنين وحرياتهم حسب الاشكال والشروط المنصوص عليها في القانون .

*يمارس الرقابة و الوصايات على البلديات .

المطلب الثاني:هيئات الدائرة

اولا:تعريف الدائرة ومهامها

في سياق دراساتنا للجماعات المحلية نتعرض للدائرة باعتبارها قسم ايداري اقليمي فهي هيئة ايدارية وليست جماعة محلية مستقلة لكونها تتمتع بالشخصية المعنوية ولا تتمتع بالاستقلالية المادية او الادارية يشرف على ادارتها رئيس الدائرة باعتباره متصرف اداري يتبع لوزارة الداخلية والجماعات المحلية ويمارس مهامه تحت سلطة والي الولاية ويقوم بالمهام الموكلة اليه.[1]

---

[1] يوسفي نور الدين، **الجباية المحلية ودورها في تحقيق التنمية المحلية في الجزائر**،مرجع سبق ذكره ،ص42.

[2] ابو منصف ،**مدخل لتنظيم الايداري والمالية العامة**، ، مرجع شبق ذكره، ص45-46

[3] المادة 100 من **القانون 10/11** المورخ في 20 رجب سنة 1432 الموافق ل22 يو نيو 2011 المتعلق بالبلدية

[4] علاء الدين عشي، **شرح قانون البلدية**،دار الهدى للطباعة والنشر والتوزيع ،عين مليلة الجزائر،2011،ص86.

ثانيا:رئس الدائرة

يساعد رئس الدائر الولي في وضيفة ممثلا للدولة وبهده الصفة ينشط عمل بلدية ما او ينسق وينشط عمل بلديتيين وفي هدا الاطار يتولى تحت سلطة الوالي عدة مهام ندكر منه.

مهام رئس الدائرة:

- يعمل على تقريب الادارة العامة وخدماتها من المواطن الدائرة.
- يسهر على تنفيد التوجيهات العامة للحكومة.
- يشرف على تسيير المصالح الادارية في الدائرة والمؤسسات العمومية.
- يقوم بتحرير التقارير للوالي ليحيطة علما بكل قضية دات اهمية سياسية او ادارية او اجتماعية.[2]

المطلب الثالث:هيئة البلدية

اولا:تعريف البلدية و انشائها

يعرفها قانون 8/90 في مادته الاولى على انها الجماعات الاقليمية الاساسية تتمتع بالشخصية المعنوية والاستقلالية المالية وتحدث بموجب القانون وللبلدية اسم واقليم ومقر رئسي[3].

يمكن تعريف البلدية على انها الوحدة الاقليمية الاولى في بناء الدولة في النواحي السياسية والادارية والاقتصادية والثقافية وهي كجماعات اولى من جماعات الدولى، تباشر اعمال التنمية التي تخصها وحدها ضمن حدودها ودالك بواسطة اجهزتها الخاصة.

الفرع الثاني:هيئات تسير البلدية

تنص المادة 13/من القانون البلدية على ان هيئتا البلدية هما المجلس الشعبي البلدي ورئيس المجلس الشعبي البلدي.

1/ المجلس الشعبي البلدي:

يعرف الدستور الجزائري المجلس الشعبي البلدي على انه الاطار الدي يعبر فيه الشعب عن ارادته ويراقب عمل السلطات العمومية كما اعتبرة قاعدة اللامركزية ومكان مشاركة ،فالمجلس الشعبي البلدي عبارة عن جهاز للمداولة يتالف من اعضاء منتخبين يتم اختيارهم من قبل سكان البلدية ودالك لمدة خمس سنوات ويتراوح عددهم مابين 7 الى 33عضو .[4]

---

[1] عثمان عزيزي،**دور الجماعات و المجتمعات المحلية في التسير والتنمية بولاية خنشلة** ،مدكرة لنيل شهادة الماجيستير في التهيئة العمرانية، ، جامعة قسنطينة ،ص24.

[2] عثمان عزيزي،**دور الجماعات و المجتمعات المحلية في التسير والتنمية بولاية خنشلة**،ص24.

[3] المادة 6 من **القانون قم 11/.10**،مرجع سابق الدكر،

[4] بسمة عولمي،**تشخيص نضام الادارة والمالية المحلية في الجزائر** ،مجلة اقتصادية شمالية افريقية،جامعة باجي المختار عنابة الحواس،عدد 4،،ص263.

2/رئس المجلس الشعبي البلدي واختصاصه

يعد رئس المجلس الشعبي البلدي اهم هيئة في التسيير الولائي نظرا لحساسية منصبه كونه حلقة وصل بين المجلس الشعبي البلدي والولاية.

ينتخب رئس المجلس الشعبي البلدي للعهدة الانتخابية طبقا لاحكام هدا القانون.[1]

يحدد رئس المجلس الشعبي البلدي تاريخ وجدول اعمل دورات المجلس بالتشاور مع الهيئة التنفيدية.[2]

2-1/تعيين رئيس المجلس الشعبي البلدي:

نصت المادة4 من قانون البلدية على انه يتم تعيينه من خلال الاقتراع العام والسري للقائمة التي تتناول اغلبية المقاعد ويكون الرئس على راس القائمة وينصب خلال مدة لا تتعدى 8 ايام.

2-2/ اختصاص رئس المجلس الشعبي البلدي:

قد خصص المشرع صلاحيات المجلس الشعبي البلدي كممثل للبلدية من جهة وكممثل للدولة من جهة اخرى كهيئة تنفيدية.

صلاحيات رئيس المجلس الشعبي البلدي كممثل للدولة:

*يعد رئس المجلس الشعبي البلدي ضابط للحالة المدنية[3].

*يتمتع بصفة ضابط لشرطة القضائية طبقا لقواعد قانون الاجراءات الجزائية في حدود الرقعة الجغرافية ومجال الاختصاص[4].

*يصادق على الوثائق ويجوز له نقل الاختصاص لاحد نوابه او المصالح الادارية.

صلاحيات رئيس المجلس الشعبي البلدي كهيئة تنفيدية للمجلس:

تقوم الهيئة التنفيدية بجملة من الاختصاصات المحلية عن طريق المجلس الشعبي البلدي:

تحت اشراف الرئس تقوم الهيئة التنفيدية بالعمل على انعاش وتحريك وتسير وتنسيق اعمال المجلس الشعبي البلدي فيقوم رئيس المجلس الشعبي البلدي باستدعاء الاعضاء لاتخاد وتحديد الموضوعات محل الدراسة.

باعتباره رئيسا للهيئة التنفيدية يقوم رئيس المجلس الشعبي البلدي بتنصيب اللجان البلدية والاشراف على حسن سيرها كما يقوم باعداد وتحضير ميزانية البلدية، وقد حدد المشرع في المادة 50 من القانون 08/90 عدد اعضاء الهيئة التنفيدية المتمثلة في النواب وعددهم يتراوح بين 2الى 6 اعضاء حسب عدد اعضاء المجلس الشعبي البلدي.

رئيس المجلس الشعبي البلدي كممثل للبلدية:

يقوم رئس المجلس الشعبي البلدي ببعض الصلاحيات تتمثل فيما يلي:

---

[1] المادة62 من القانون 10/11 مرجع سابق الدكر.

[2] المادة 20 من القانون 10/11 مرجع سابق الدكر.

[3] المادة86 من القانون 10/11 مرجع سابق الدكر

[4] المادة 92 من القانون 10/11 مرجع سابق الدكر

يمثل البلدية في كل التظاهرات الرسمية والاحتفالات في الحياة المدنية والادارية وفقا لشروط المنصوص عليها في التنضيمات [1].

يعمل على تسير ايرادات البلدية ومتابعة تطور مالية البلدية بالاضافة الى الحفاض على الحقوق التي تتكون منها ثروة البلدية.[2]

المبحث الثاني: الاستقلالية المالية للجماعات المحلية

خلال هدا المبحث سنتطرق لتعريف الاستقلالية المالية للجماعات المحلية وكدا مبرراتها واسسها.

المطلب الاول :تعريف الاستقلالية المالية للجماعات المحلية واسسها

اولا:تعريف الاستقلالية المالية للجماعات المحلية

تنصرف لفظة استقلالية autonomie المشتقة من اليونانية إلى autonomia–autonomos (» من يسير ذاتيا بواسطة قوانينه الخاصة « .)

" و الاستقلالية المالية في مفهومها العام، تتمثل في الوسائل المالية التي توضع تحت تصرف الجماعات المحلية: و هناك من يارها حجر الزوية الذي تقوم عليه اللامركزية".

من البديهي القول أن الاستقلال الإداري للإدارة المحلية يقتضي بأن يصاحبه استقلال مالي يؤكد المسؤولية المالية للمواطنين و إسهامهم في ميزنية إدارتهم المحلية و تمويلها بما تحتاجه من أموال بالقدر الذي تقدمه من خدمات.[3]

كما يمكن اعتبار ان الاستقلالية المالية تعني ان للجماعات المحلية موارد مالية خاصة بها وهى التي تتحكم في مصدرها ،وكيفية جمعها كما تتمتع بحرية تامة في استعمال هدة الموارد تخصصها حسب ماتراه مناسبا لتحقيق المصالح المحلية [4]

وكدالك يمكن ان نعرف الاستقلالية المالية للجماعات المحلية على ان لهده الاخيرة موارد مالية خاصة بها وتخصصها حسب ما تراه مناسب لتحقيق المصالح المحلية،[5]

تعني الاستقلالية في البداية ان تكون للهيئة المحلية شخصية قانونية متميزة ،كما تعني وجود ممثل لهده الهيئة يعبر عن ادارتها ويمارس الاختصاصات المختلفة التي تتعلق بسكان الوحدة المحلية، فادا اكتفينا بدالك

---

[1] المادة 77 من القانون 10/11 مرجع سبق ذكره .

[2] بسمة عولمي،تشخيص نضام الادارة والمالية المحلية في الجزائر،مرجع سبق ذكره ،ص264–266 .

[3] جديدي عتيقة،**ادارة الجماعات المحلية في الجزائر** مدكرة مقدمة لنيل شهادة ماستر في الادارة السياسية،تخصص سياسة عامة وادارة محلية،جامعة محمد خيضر بسكرى،سنة2013/2012،ص43.

[4] قديد ياقوت ،**الاستقلالية المالية للجماعات المحلية** دراسة حلة ثلاث بلديات،مدكرة مقدمة لنيل متطلبات الماجيستيرفي العلوم الاقتصادية، تخصص تسيير المالية العامة،جامعة ابي بكر يلقايد تلمسان ،كلية العلومالاقتصادية وعلوم التسيير والعلوم التجارية، سنة 2011/2010،ص75.

[5] مدكور زينب ، **الاستقلالية المالية للجماعات المحلية**،مدكرة نهاية التربص ،المدرسة الوطنية للادارة،السنة2006/2005،ص10.

تكون الاستقلالية ناقصة بل لابدا من ان يتوفر للهيئة المحلية مواد مالية خاصة بها تسمح لها بممارسةاختصاصاتها.[1]

المطلب الثاني: اسس الاستقلالية المالية للجماعات المحلية

تعتبر الاستقلالية المالية الركيزة الاساسية لقيام استقلالية محلية، وتستند هده الاخيرة على اربع مقومات نوجز دكرها في مايلي:

1/يوكل تسيير شؤون الجماعات المحلية لمجلس محلية منتخبة عن طريق اقتناء مباشر.

2/ الاعتراف بان ثمة مصالح اقلمية من الافضل ان يترك امر الاشراف عليها ومباشرتها لمن يهمهم الامر حتى تتفرغ الحكومة للمصالح التي تهم الدولة وهنا يجب ان يكون تحديد الاختصاصات واضح حتى لا يتشابك مع تلك التي تقوم بها الدولة التي قد تخلق مشكلة في تمويلها.

3/ تمتع المجالس المحلية بدرجة من الاستقلالية المحلية الدي يجب ان لا يصل الى حدود الاستقلالية المطلقة عن السلطة المركزية هدا من جهة ومن جهة اخرى فانه لابد من ملاحظة ان طبيعة ودرجة العلاقة المركزية المحلية يجب ان لاتكن علاقة رقابية شديدة بالقدر الدي يجرد المجالس المحلية من استقلاليتها التي تعتبر من اهم دعامات وجودها .

4/حرية تسيير الشؤون المحلية الموكلة للمجالس المحلية يجب ان تكون مقننة دستوريا لأنها في الاخير تكون مرتبطة بالإمكانيات المتوفرة لديها

:مبررات الاستقلالية المالية والاستقلالية المحلية

قد تتشابه المبررات الاقتصادية و السياسية وكذا الاجتماعية لكل من الاستقلالية المالية والاستقلالية المحلية، فتطوير الاستقلالية المحلية يمكن من الدفع بالديمقراطية على عدة مستويات ، كتقريب المواطن من السلطة للتمكن من معرفة احتياجاته، توزيع المسؤوليات السياسية و الإدارية، وتحميلها في بعض الأحيان للمنتخبين و المسيرين، وكذا للناخبين و المكلفين بالضريبة.

وتعمل اللامركزية ايضا على التعرف على المحاسن والمزايا المختلفة عن طريق الدفع بالمجتمع المحلي للاندماج مع الانشطة العامة وتعزيز الثقافة المحلية.[2]

3/الاسس القانونية للاستقلالية المالية:

لا زالت القواعد القانونية للاستقلالية المالية غامضة،دالك ان التشريعات القانونية تكتفي وتقتصر على التصريح بها و الاكيد على هدا التصريح يكون في سياق الحديث عن الشخصية القانونية والذمة المالية للجماعات المحلية كاداة تستعمل عبارة الجماعات المحلية تتمتع بالشخصية المعنوية والاستقلالية المالي

[1] د محمد انس قاسم جعفري،**ديمقراطية الادارة المحلية الليبرالية والاشتراكية**،ديوان المطبوعات الجامغية ،الساحة المركزية بن عكنون –الجزائر،ص 11.

[2] قديد ياقوت ،**الاستقلالية المالية للجماعات المحلية**، مرجع سبق ذكره،ص78

المطلب الثالث: عناصر الاستقلالية المالية للجماعات المحلية

تبني سنوية كل جماعة محلية ميزانية خاصة بها مبدا سنوية الميزانية تحتوي هده الميزانية على موارد تختلف مصادرها حيث تكون اما مصدر جبائية او اعانة مركزية اواقتراض وهدا بغرض مواجهة التكاليف المالية الموضوعة تحت عاتقها.

وحتى تقوم الجماعات المحلية بممارسة اختصاصاها على اكمل وجه. يجب ان تتتع بحريات نوجزها في مايلي:

الفرع الاول:استقلالية التسيير

تستند الاستقلالية المالية للجماعات المحلية على حرية التسير والتي تتضح في التحكم في الميزانية حرية تسيير الممتلكات :

إذا تكلمنا عن الميزانية الجماعات المحلية فلا يمكن لها ان تتبني ميزانية غير متوازنة وهدا ما قد يؤثر على حريتها في التسيير ادا لا يمكن تجاوز الانفاق حتى ولو كان دالك في خدمة التنمية على عكس ميزانية الدولة، حيث ان النظرية الحديثة في المالية العامة لم تعد تنظر للعجز في الميزانية على انه كارثة مالية ودلك في ضوء التطورات المالية والاقتصادية والتي تميز القوة الحالية[1].

اما في مجال تسيير الممتلكات فللأسف تمهل الممتلكات في التسيير المالي للجماعات المحلية مع ان لها موقع يعزز من ايرادتها وذلك لان العرفة المحصلة الممتلكاتها يعزز وجودها ويطرد مدخولها وهو عمل ضروري واولوي على كل عمل اخر وعادا يتم هذا عن طريق احصائها وترتيبها وتسجيلها في سجل المرذ ومعرفة وضعيتها القانونية .

من جهة نظر الميزانية:

لا يمكن للجماعة المحلية أن تبني ميزانية غير متوازنة وهذا ماقد يؤثر على حريتها في التسيير اذ لا يمكنها تجاوز الاتفاق حتى ولو كان ذلك خدمة التنمية المحلية على عكس ميزانية الدولة .حيث ان النظرية الحديثة في الحالة العامة .لم تعد تنظر الى العجز في الميزانية انه كارثة مالية محققة .وذلك في ضوء التطورات المالية والاقتصادية التي تميز القرن الحالي .

ولكن لا يعني ذلك ان الفكر ألميزاني يستبعد فكرة التوازن فكل ما هنالك انه يميل الى ان يستبدل فكرة التوازن المالي بفكرة اوسع منها الا وهي فكرة التوازن الاقتصادي العام حتى ولو ادى ذلك الى عجز مؤقت في الميزانية .

[1] قديد ياقوت ،**الاستقلالية المالية للجماعات المحلية**، مرجع سبق ذكره،ص78-79.

في مجال تسيير الممتلكات

تمهل الممتلكات في التسيير المالي للجماعات المحلية مع ان لها من ما يعزز من إيراداتها وجودها ويطور مدخولها وهو عمل ضروي و اولوي على كل عمل اخر ويتم هدا عن طريق احصائها وترتيبها وتسجيلها فيسجل الجرد العام ومعرفةوضعيتها القانونية.

الفرع الثاني:استقلالية التجهيز

تقاس الاستقلالية الميزانية ايضا بحرية تقدير النفقات والايرادات وكدا حرية تخصصها وهده الاخيرة تشتمل على :

الجباية، التحويلات والقروض

بالنسبة للتحويلات:

تشتمل على الهيبات ،ومساهمات الغير ، الاعانات التي تقدم من طرف الدولة والتي تقوم بتوجيه استعمالها.

بالنسبة للقروض:

الضغط الدي يقوم على مثل هده الايرادات هو ان الجماعات المحلية[1]

[1]قديد ياقوت ،**الاستقلالية المالية للجماعات المحلية** ،مرجع سبق ذكره،ص79.

خلاصة الفصل

مما سبق نستخلص بان الادارة المحلية في الجزائر مرة بعدة مراحل أثناء مرحلة الاستعمار إلا أنها في دالك الحين لم تكن هذه الايرادات إلا مجرد هيئات لتلبية المصالح الاستعمارية.

اما بعد الاستقلال عملت الجزائر على تغيير النظام الموروث عن الاستعمار وجسدت نضام الإدارة المحلية المشكل من مستويين هما الولاية والبلدية ،فالولاية لها رئس يسمى الوالى وهد الأخير له عدة صلاحيات يقوم بها يخولها له القانون ووفي حدود ما نص عليه وللولاية مجلس شعبي مكون من نواب منتخبين،كذلك البلدية لها نفس النظام ،لها رئس مجلس الشعبي البلدي ومجلس الشعبي البلدي.

حيت أن هذا الجماعات المحلية او ما تسمى في الجزائر بالإدارة المحلية هي عبارة عن وحدة جغرافي مقسمة إلى إقليم تتمتع بالشخصية المعنوية والإدارية.

فللجماعات المحلية خصائص تتمتع بها،ولها عدة مهام تتكفل بها في شتى المجالات منها الاجتماعي والثقافي والمالي والاقتصادي.

الفصل الثاني

مالية الجماعات المحلية

تمهيد

إن التصرف المالي والمحاسبي للجماعات المحلية يخضع الي العديد من النصوص التشريعية من أهمها القانون الأساسي لميزانية الجماعات المحلية ومجلة المحاسبة العمومية ومجلة الجباية والعديد من الأوامر التي ساهمت بشكل فعال في تنظيم هده المادة من خلال هده النصوص نلاحظ عدم وجود فوارق كبيرة بين التصرف في مالية الدولة والتصرف في مالية الجماعات المحلية ،حتي أنه أطلق علي مجموع القواعد والتقنيات المتعلقة بالعمليات المالية الخاصة بالبلديات والمجالس الجهوية عبارة *المالية المحلية*علي غرار المالية العمومية بل وتعتبر المالية المحلية فرعا من فروع المالية العمومية التي تتضمن القواعد الخاصة بالعمليات المالية المتعلقة بأشخاص القانون العام وهي الدولة والمؤسسات العمومية غير التجارية والجماعات المحلية.

ومادام إن إرتباط المالية المحلية بالمالية العمومية فإننا سنتطرق إلي التعرف على مالية الجماعات المحلية ودلك من خلال ثلاثة مباحث ، في المبحث الاول سنتعرف على: ماهية ميزانية الجماعات المحلية؟ أما في المبحث الثاني سنتطرق إلى التعرف على موارد الجماعات المحلية، أما في المبحث الثالث سنتعرف على: آليات تنمية موارد الجماعات المحلية؟.

المبحث الأول:ميزانية الجماعات المحلية

لكي تسير الهيئات أو الجماعات المحلية في تحصيل الإيرادات وإجراء النفقات وفق برنامج وقواعد مرسومة فإن هده الإيرادات والنفقات اللازمة لمدة زمنية مقبلة مفيدة في وثيقة يطلق عليها إسم الميزانية وفي مايلي سنستعرض تعريف وخصائص الميزانية...الخ

المطلب الاول:تعريف ميزانية الجماعات المحلية

اولا: تعريف ميزانية الجماعات المحلية

تعرف الميزانية علي إنها وثيقة معتمدة تنضمن ترتيبا للإيرادات المقدرة والمصروفات المقدرة لفترة زمنية مقبلة تكون لمدة عام

فالميزانية هي جدول مفصل ومسطر لسنة مقبلة للإيرادات التي يمكن تحصيلها لأجل تغطية نفقات معتمدة.

جاء في المادة 149من قانون البلدية رقم08/90المؤرخ في 07 أفريل 1990 والمادة رقم135رقم09/90 فالمادة149 من قانون البلدية تعرف بأنها جدول التقديرات الخاصة بإيراداتها ونفقاتها السنوية وتشكل كدلك أمر بالأدن ،والإدارة يمكن من حسن سير المهام العمومية،

وإنطلاقا من هده التعريفات يمكن إعتبار أن ميزانية الجماعات المحلية بيان تقديري لمايجوز للهيئة العامة إنفاقه وما ينتظر أن المال خلال فترة من الزمن. [1]

ثانيا : خصائص الميزانية

1/عمل علني : يعني أن كل مساهم في دفع الضريبة له الحق في الاطلاع علي مدي إستعمال المداخيل الجبائية من قبل الجماعات المحلية قصد تحقيقها المنفعة العامة

2/**عمل تقديري** :تعتبر الميزانية من الناحية الإقتصادية بمثابة خطة للأداء المالي لما تتضمنه من تقديرات لحجم النفقات والإيرادات بعد

3/عمل دوري:إن إعداد الميزانية بناء تنظيمات وقوانين معمول بيها بمعني أن هناك ميزانية واحدة كل فترة (غالبا سنة) تعد بشكل دوري

4/الميزانية عمل دو طابع إيداري:الميزانية هي وثيقة تتضمن الإيرادات والنفقات وهي دو طابع إداري يسمح بالتسير الحسن لمصالح الجماعات المحلية حيث أن الميزانية تقدم معلومات حول نشاطات الجماعات المحلية في الميدان الإداري والمالي والإقتصادي والإجتماعي والثقافي فبدون هده المعلومات لاتستطيع الجماعات المحلية الوصول الي وضعيتها الحقيقية

[1] –قديد ياقوت ،**الاستقلالية المالية للجماعات المحلية**،دراسة حالة ثلاث بلديات،د شعيب بغداد،مدكرة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة الماجيستير جامعة ابي بكر بلقايد ،تلمسان،في العلوم الاقتصادية،تخصص تسير المالية العامة سنة 2011/2010، ص 68.

5/الميزانية عمل مرخص:الميزانية هي رخصة مقدمة من المجلس المنتخب للرئيس(الأمر بالصرف) القيام بعملية صرف النفقات المعتمدة وتحصيل الإيرادات في إطار تنفيذ الميزانية فالمجلس المنتخب هو الذي يفصل في مسائل النفقات والإيرادات وهو الذي يقضي بما يراه مناسب.[1]

المطلب الثاني:وثائق أقسام الجماعات المحلية

أولا:وثائق ميزانية الجماعات المحلية:

تتشكل ميزانية الجماعات المحلية عموما من ثلاثة أنواع من الوثائق هامة وهي:

1/ الميزانية الأولية

هي الوثيقة الأصلية التي تقدر فيها جميع النفقات والإيرادات المتعلقة بالدورة التي وضعت من أجلها وهده الوثيقة تحتوي علي وثائق متعددة منها.

- الميزانية الأصلية داتها
- جدول تلخيص يسمح بالتحقيق من التوازن بين أقسام الميزانية
- جدول إحصائية ملحقة

تجدر الإشارة أن الصفقة الأولي من الميزانية تعطي ملخصا عاما عن الوضعية الإقتصادية والسياسية والمالية للجماعات المحلية ولابد أن يتم وضع هده الميزانية الأولية قبل بدء السنة المالية الجديدة2 وتنقسم الى قسمين :

قسم خاص بالتجهيز والإستثمار وقسم خاص بالتسير حيث ينقسم كل قسم الى مجموعات توزع في أبواب ومواد محددة تضمن كل منها في جدول لكي يسهل للسلطات الوضعية متابعة مدى صحة المبالغ السابقة الى السنة المالية الحالية.

2/الميزانية الإضافية

وهي عبارة عن وثيقة مالية تعد وثيقة مالية تعديلية للميزانية الأولية فبعد مرور الشهور الأولى للسنة المالية تتضح الأحتياجات المالية للجماعات المحلية وكذلك تظهر بعض الموارد الإضافية هي الميزانية الأولية مضافا إليها ترحيل بواقي الحساب الإداري من تغيرات في الإيرادات والنفقات فهي تكمل مخلفات النتائج السابقة فهي بدلك تظهر العجز أو الفائض وتسمح بتصحيح الأخطاء الناجمة عن سوء التقدير.[3]

---

[1]–قديد ياقوت،**الاستقلالية المالية للجماعات المحلية**، مرجع سابق– ص70

[2]–يلس شاوش بشير لمالية ،**المالية العامة،المبادئ العامة وتطبيقها في القانون الجزائري**،ديوان المطبوعات الجامعية ،2013/2012،ص162

[3]–عبد الكريم مسعودي، **تفعيل الموارد المالية للجماعات المحلية دراسة حالة بلدية أدرار** ، رسالة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في العلوم الإقتصادية تخصص تسيير المالية العامة ، جامة أبي بكر بلقايد،تلمسان،ص79.

3/الحساب الإداري

هو عبارة عن حوصلة للميزانيتين السابقتين (الميزانية الأولية والميزانية الإضافية) فهو يعتبر الميزانية الحقيقية للجماعات المحلية يشبه قانون ضبط الميزانية بالنسبة لموازنة الدولة يقدم لتآكل المصاريف التي صرفها والإيرادات التي حصلت فعلا أثناء السنة المالية وكل البواقي التي سجلت علي مستوي كل من قسم التسيير وقسم التجهيز والاستثمار ويبين لنا الوضعية المالية للجماعات المحلية بالإضافة إلى أن يساعد علي دراسة تقديم إنجاز المشاريع التي تقوم بها الولاية أو البلدية ويلعب الحساب الإداري دورا كبير عند إعداد الميزانية حيث يبين لنا ثلاث نقاط أساسية تعتمد عليها

- بوافي الإنجاز والتحصيل لفرع التسيير ويرحل الى الميزانية الإضافية سواء الفائض والعجز
- يستخرج لنا الرصيد الإجمالي لفرع التجهيز والاستثمار
- يستخرج لنا الفائض أو العجز إن وجد

كما يملك الحساب الإداري المحاسبة العمومية للولاية أو البلدية الذي يعده كل من الوالي ورئيس المجلس الشعبي البلدي علي التوالي أو كونهما أمران بالصرف ويتم إعداده قبل 31مارس من السنة المعنية بالسبة للسنة الماضية.[1]

ثانيا:أقسام ميزانية الجماعات المحلية

تنقسم ميزانية الجماعات المحلية الى قسمين

أ/قسم التسيير:

يتضمن كل التوقعات في الإيرادات أو النفقات لمختلف قطاعات السير العام ومنها أجور العمال المستخدمين المؤقتين والدائمين كدا نفقات التسيير وصيانة العتاد بالإضافة الى إعانات مختلفة.

1/ نفقات التسيير:

تعبر النفقة عن استعمال هيئة عامة لمبلغ من النقود أو هي مبلغ نقدي يخرج من الذمة المالية لشخص معنوي عام يقصد إشباع الحاجات العامة لدا يجب على الجماعات أن تدبر المرافق التابعة لها وإن تضمن توفير الخدمات الضرورية لسكان للمقيمين على إقليمها بانتظام واستمرار وتتطلب هده المهمة نفقات ضخمة يتزايد حجمها سنة بعد سنة وتشمل هده النفقات بالنسبة للبلدية على ما يلى:

- أجور وأعباء مستخدمي البلدية
- التعويضات والأعباء المرتبطة بالمهام الانتخابية
- المساهمات المقدرة على الأملاك ومدا خيل البلدية بموجب القوانين
- نفقات صيانة طرف البلدية
- المساهمات البلدية والإقساط المترتبة عليها

[1] شباب سيهام ،**اشكالية تسيير الموارد المالية في البلديات الجزائرية**، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في العلوم الاقتصادية ،كلية العلم الاقتصادية وعلوم التسيير والعلوم التجارية،جامعة ابي بكر بلقايد تلمسان الجزائر،سنة 2011-2012،ص114 .

- مصاريف تسير المصالح البلدية

2/إيرادات التسيير

تمثل إيرادات الجماعات المحلية مجموع المداخيل التي تحصل عليها من المصادر المختلفة بهدف تغطية نفقاتها ونميز نوعين من الإيرادات إيرادات النشاط المتأتية من الممتلكات الخاصة وإيرادات النشاط العام ممثلة في الضرائب الرسوم والغرامات.

وتشمل إيرادات قسم التسيير ما يلي

- ناتج الموارد الجبائية المرخص بتحصيلها لفائدة البلدية بموجب التشريع والمؤسسات العمومية
- رسوم وحقوق ومقابل الخدمات المرخص بها
- ناتج ومدا خيل أملاك البلدية

ب/قسم التجهيز والاستثمار

يدرج في هدا القسم كل برامج التجهيز والأشغال بمختلف الجهات الممولة لها ونذكر منها البرامج الممولة ذاتيا وبرامج التمويل الخارجي ومنها برنامج البناء والمدرسة

1/نفقات التجهيز والاستثمار

تقوم الجماعات المحلية كل سنة بوضع برنامج للتجهيز العمومي يخص كل العمليات المالية بما فيها شراء التجهيزات ويحتوي قسم التجهيز والاستثمار في إن النفاقات ما يلي:

- نفقات التجهيز العمومي،
- نفقات المساهمة في رأس المال بعنوان الإستثمار،
- نفقات إعادة تهيئة المنشأة البلدية.

كما أنه لا تعد إجبارية بالنسبة للبلدية إلا النفقات المتلقاة على عاتقها والنفقات المتعلقة بتسديد الديون الواجبة الأداء في إطار القرض كما إن هده النفاقات تأخذ أبعاد وأقسام وهي:

- نفقات إدارية :ترتبط بالمصالح الإدارية.
- نفقات اجتماعية: تهتم بالجانب الاجتماعي (سكن ،التعليم ،الصحة) والاقتصادي من أجل خلق قيمة مضافة وبالتالي خلق الثروة.
- نفقات عادية :وهي النفاقات التي تتكرر بصورة دورية ومنظمة في الميزانية أي كل سنة مالية مثل الأجور العمال.
- نفقات غير عادية :هي التي لا تتكرر بصورة دورية ومنتظمة في الميزانية ولكن تدعو الحاجة إليها مثل نفقات مكافحة وباء طارئ وإصلاح ما خلفته الكوارث الطبيعية.[1]

[1] مسعودي عبد الكريم ،**تفعيل الموارد المالية للجماعات المحلية** دراسة حالة بلدية أدرار، ص79.

2/إيرادات التجهيز والاستثمار

يخصص لتغطية نفقات قسم التجهيز والاستثمار ما يلي:

- الاقتطاع من إيرادات التسيير،
- ناتج الاستغلال لامتياز المرافق العمومية للبلدية.
- الفائض المحقق عن المصالح العمومية المسيرة في شكل مؤسسة ذات طابع صناعي وتجارية وناتج المساهمات قي رأس المال.
- ناتج القروض،

ناتج التمليك الهيئات و الوصايا المقبولة وكل الإيرادات المؤقتة أو الظريفة.[1]

المطلب الثالث:المبادئ العامة لميزانية الجماعات المحلية.

1/**مبدأ السنوية** :تعتبر الميزانية عمل توقعيا لمدة سنة ودلك بموجب مبدأ سنوية الضريبية لإن هده الأخيرة تقتطع لمدة سنة وهي السنة الميدانية إلا إن عملية التنفيذ تمتد الى الإيرادات والنفقات تعد فقط لمدة سنة وهي السنة المدنية إلا أن عملية التنفيذ تمتد الى ما فوق المدنية أما عمليات تصفية وتغطية النفقات ودفع النفقات فتنفيذها يمتد الى 31 مارس وهدا ما يميز مبدأ سنوية الميزانية المحلية.[2]

2/مبدأ الوحدة:يقوم مبدأ وحدة الميزانية علي فكرة مفادها أن نفقات وموارد جميع المصالح التابعة لنفس الجماعة العمومية تقيد في وثيقة واحدة إي ينبغي أن تندرج كل الإيرادات وكل النفقات في وثيقة وحيدة هي الميزانية، هدا المبدأ يضمه صراحة المعلومات المالية المواجهة لمجلس المداولة ما يسهل علي أجهزة الرقابة المتابعة وإعداد التقارير بالنسبة للمتغيرات داخل الميزانية ومعرفة المركز المالي للجماعات المحلية.[3]

3/مبدأ الشمولية :يقوم هذا المبدأ علي إظهار الإيرادات و النفقات في الميزانية دون أي مقاصد بينهما فتظهر الميزانية المحلية للمجالس المحلية المنتخبة كافة الإيرادات والنفقات المحلية حيث تقوم المجالس المحلية بالمصادقة علي الميزانية السنوية الإضافية في إطار المعلومات المالية المدعمة بكامل الالتزامات المالية ومفاد هدا المبدأ تسهيل عملية معرفة المركز المالي للميزانية من جهة وتسهيل عملية الرقابة من جهة أخرى.

4/**مبدأ توازن الميزانية** :حسب المادة 183 من قانون البلدية 11-10 لا يمكن التصويت على الميزانية إدا لم تكن متوازنة أو إدا لم تنص على النفقات الإجبارية أما المادة 161 من قانون الولاية فأشارت إلى ضرورة أن يصوت المجلس الشعبي الولائي بالتوازن وجوبا وبالتالي يجب على الجماعات المحلية أن تبني

[1] مسعودي عبد الكريم ،**تفعيل الموارد المالية للجماعات المحلية دراسة حالة بلدية أدرار**، ص79

[2]- محرزي محمد ،**إقتصاديات المالية العامة**،ديوان المطبوعات الجامعية 2012/12 ،الطبعة لخامسة ،ص324

[3]- يلس شاوش **بشير** ،**المالية العامة** ،**مبادئ العامة وتطبيقها في القانون الجزائري** ، مرجع سابق ،ص80

ميزانية متوازنة والتي تعني أن جملة النفقات المسجلة تقديرا يمكن تغطيتها بمجموعة مختلفة الإيرادات التي ستحصل عليها الجماعات المحلية.[1]

5/**مبدأ تسلسل النفقات** : من أجل تسير مصالح البلدية بصفة جيدة وتقديم الخدمات للأفراد لا بد على الجماعات المحلية أن تأخذ بعين الاعتبار مبدأ التسلسل النفقات فتقوم بإنفاق الأموال اللازمة لدلك، والمتمثلة في النفقات الإجبارية وهي نفقات ملزمة وغير قابلة لتخصيص تنص عليها القوانين لسير المصالح العمومية.

6/**مبدأ عدم التخصيص**:يقصد بهذا المبدأ قاعدة شيوع الميزانية يعني به عدم تخصيص إيرادات معينة لتغطية النفقات معينة وطبقا لهدا المبدأ لا يجوز تخصيص حصيلة معينة من الإيرادات مثلا إيرادات السيارات لإنشاء طرق جديدة وإنشاء طرق قائمة والهدف هنا هو تحصيل الإيرادات بمختلف أنواعها لتغطية جميع النفقات حسب الإعتمادات الواردة في الميزانية العامة والحكمة من هده القاعدة إنه إدا تم تخصيص إيرادات معينة لمرفق معين سوف يؤدي الى الارتباك المالي فإذا زادت إيرادات المخصصة لمرق معين عن احتياجاته فإنه يؤدي بهذا المرفق الى التبذير والإسراف وفي حالة العكس يكون المرفق في هده الحالة يعاني من عجز وعسر مالي [2].

[1]– مسعودي عبد الكريم ،**تفعيل الموارد المالية للجماعات المحلية دراسة حالة بلدية أدرار**، ص،80

[2]خالد شحادة الخطيب،**أسس المالية العامة**، دار وائل للنشر والتوزيع،عمان الأردن،الطبعة الأولي،سنة2003،ص291.

المبحث الثاني:موارد الجماعات المحلية.

تتعدد مصادر تمويل الجماعات المحلية من موارد ذاتية أو داخلية وموارد خارجية ووفقا للقانون الجزائري أكدت المادة 146من قانون البلدية 90-08والمادة 132 من قانون الولاية في صيغة مماثلة على أن البلدية والولاية مسؤولتان على تسير وسائلها المالية الخاصة والتي تتألف من مداخيل وضرائب ورسوم،مداخيل ممتلكاتها ،الإعانات والقروض.

المطلب الأول:مصادر التمويل الداخلية للجماعات المحلية

تشير الموارد المالية الداخلية أو الذاتية للجماعات المحلية أساسا إلى مدى القدرة الذاتية للجماعات المحلية بالإعتماد على نفسها في تمويل التنمية المحلية ،و هي مؤشر جيد لمدى نجاح الجماعات المحلية في التنمية المحلية وتحقيق أهدافها من خلال تعبئة أكبر قدر ممكن من المالية الذاتية.

الفرع الأول:الموارد المالية غير الجبائية

تتمثل الموارد غير الجبائية أساسا في ناتج توظيف الجماعات المحلية لإمكانياتها ومواردها خاصة المرتبطة باستقلال أملاكها وتسير مواردها المالية وثروتها العقارية.

1-التمويل الداتي:

وفقا للمادة 161 والمادة 136 من قانون البلدية والولاية على التوالي ،فإنه يتعين على كل من البلدية والولاية ضرورة إقتطاع جزء من إيرادات التسيير وتحويله لقسم التجهيز والاستثمار ويهدف هذا الأجزاء إلى ضمان التمويل.

الذاتى لفائدة دمتها ،ويترواح هدا الاقتطاع مابين 10الى 20 % وتقدر نسبة الاقتطاع على أساس أهمية إيرادات التسير والمتمثلة فيها مايلى:-مساهمة الصندوق المشترك للجماعات المحلية ،

- ✓ الضرائب غير المباشرة (بالنسبة للبلديات)،
- ✓ الضرائب المباشرة (بالنسبة للولايات).

وتستعمل الأموال المقتطعة في تمويل العمليات المتعلقة بالصيانة للمنشأة الاقتصادية ،والاجتماعية وكل التي من شأنها تحسين الإطار المعيشي والحفاظ علي التوازن المالي للميزانيات المحلية.

2-إيرادات ونواتج الأملاك:

وهي الإيرادات التي تنتج عن استغلال أو استعمال الجماعات المحلية لأملاكها بنفسها باعتبارها أشخاص اعتبارية تنتمي للقانون العام ،أو ما تتحصل عليه نتيجة استعمال أملاكها من طرف الغير ويمكن أن نذكر أهم الإيرادات المتمثلة في بيع المحاصيل الزراعية ،حقوق الإيجار استغلال الأماكن في المعارض والأسواق وأماكن التوقف[1].

[1] جديدي عتيقة،**ادارة الجماعات المحلية في الجزائر**، مرجع سبق ذكره، ص93

3-إيرادات الاستقلال المالي:

تتمثل نواتج الاستقلال في كل الموارد المالية الناتجة عن بيع المنتجات أو تأدية خدمات للمواطنين والتي توفرها الجماعات المحلية ، تتسم هده الإيرادات بالتنوع وترتبط وفرتها بمدى ديناميكية الجماعات المحلية وتتكون هده الإيرادات مما يلي:

عوائد الرسوم الجنائزية ونواتج بيع السلع وتأدية الخدمات المتمثلة في فحص وختم اللحوم ،ورسوم عمليات الإبادة والرقابة الصحية ومكافحة الأوبئة ،حقوق الكيل والوزن والقياس ،إضافة إلى حقوق التخزين والإيداع في المخازن العمومية والصناعية والتجارية.[1]

الفرع الثاني :الموارد المالية الجبائية:

إلى جانب الإيرادات غير الجبائية التي تتحصل عليها الجماعات المحلية خلال السنة تتوف الجماعات المحلي على موارد جبائية ذات أهمية كبرى في ميزانيتها ،إذ تمثل الموارد الجبائية 90بالمئة من ميزانية البلديات وتتكون من مداخيل وضرائب والرسوم المخصصة كليا أو جزئيا إلى الجماعات المحلية والصندوق المشترك للجماعات المحلية.

أ)الضراب والرسوم المحلية الموجهة كليا للجماعات المحلية

1-الرسم علي النشاط المهني :

أحدث بموجب قانون المالية لسنة 1996 فهو يفرض الأشخاص الطبيعيين المعنويين الدين يمارسون نشاطا صناعيا أو تجاريا أو غير تجاري بمعدل 2 %ويرفع إلى 3 % عندما يتعلق بنشاط نقل المحروقات بواسطة الأنابيب ويحسب على أساس رقم الأعمال الذي يحققه هؤلاء الأشخاص وتوزيع عائداته على الولاية بنسبة 0.59% ،البلدية 1.30%،الصندوق المشترك للجماعات المحلية0.11%.[2]

ويحدد معدل الرسم على النشاط المهني ب2% يتم توزيع حاصل هدا الرسم كالتالي

الجدول:01 يوضح كيف يتم توزيع حاصل هدا الرسم على النشاط المهني.

الولاية	البلدية	FCCL
%29.5	%65	%5.5

.- المصدر :مرزوق رقية ،الجباية المحلية على مستوى بلديات ولاية ميلة ودورها فى دفع عجلة التنمية ، بوعشبية أحمد،المدرسة الوطنية للإدارة،سنة

يعفى مبلغ العمليات البيع بالتجزئة والخاصة بالمواد الاسترتيجية

[1] صموي محمد- لعرباوي أمين ،**إشكالية التسير المالي في الجماعات المحلية دراسة حالة بلدية حمام بوغرار**، سنة الجامعية 2014/2013 ص1-2-3.

[2] طلحي يوسفي ،**تقرير الجباية المحلية كاداة لتمويل التنمية المحلية،المدرسة الوطنية للادارة،مديرية التدريبات المدنية**،تخصص ادارة فرع الادارة المحلية ،سنة 2004/2003،ص 10

2 -**الرسم العقاري:**

يمثل ضريبة **سنوية على الممتلكات العقارية ،و يؤسس هدا الرسم على الممتلكات المبنية والغير المبنية المتواجدة عل**ى التراب الوطني ، فالرسم العقاري على الملكيات المبنية يحسب على أساس القيمة الإيجارية الجبائية للمساحة المتواجد فيها الملكيات ،المبنية ،وهي محددة حسب التنظيم المعمول به لكل متر مربع أما الرسم العقاري على الممتلكات غير المبنية فيحسب على الملكيات غير المبنية على أساس القيمة الإيجارية الجبائية والمحددة بالمتر المربع للأراضي غير الزراعية.

والهكتار للأراضي الزراعية ،وتستفيد البلديات من عائدات الرسم العقاري 100بالمئة سواء على الملكيات المبنية أو غير المبنية.

3-**الرسم التطهيري:**

أسس رسم التطهير بموجب القانون رقم12/80الصادر في 31ديسمبر 1980المتضمنة قانون المالية لسنة 1981.[1]

ويمثل الرسم التطهيري كل من الرسم على رفع القمامات المنزلية وتفريغ الماء في المجاري ويحصل لفائدة الجماعات المحلية التى بها شبكات قنوات الصرف فقط ويحسب دوريا بإسم المستفيد من الصرف الصحي من قبل الهيئة أو المؤسسة المكلفة بتوزيع المياه الصالحة للشرب أو المياه الصناعي.[2]

4-رسم الإقامة:

أنشئ هذا الرسم في 1996 بمقتضى قانون المالية لسنة 1996 لصالح البلديات 2008 المصنفة كمناطق سياحية والجماعات المعدنية والبحرية وبموجب المادة 26 من قانون المالية التكميلي لسنة 2008تم تعميم فرض هدا الرسم في جميع البلديات[3].

تؤسس تعريفه هدا الرسم على الشخص وعلى اليوم الواحد للإقامة يجب أن لا تقل تعريفه هدا الرسم عن 20دج عن كل شخص وعن كل يوم وأن لا يتعدى 30دج كما لا يمكن أن تتجاوز 60دج عن كل عائلة حسب ما جاء به قانون المالية لسنة .2006

5-رسم الحفلات:

أنشئ هدا الرسم الصالح البلديات بموجب قانون المالية لسنة 1966بإسم حق الأعياد والأفراح ويؤسس لمصلحة ميزانيات البلديات في المناطق التي تنظم إحتفالات الأفراح العائلية مع الموسيقى رسم يكلف به الأشخاص المستفيدون من رخصة الشرطة المقررة لهدا الغرض(المادة 105،الأمر رقم 320/65المتضمن قانون المالية لسنة 1966 ،يدفع مبلغ هدا الرسم المثبت بواسطة سند قبض مسلم من طرف البلدية للطرف الدي قام بالدفع نقدا ودلك قيل بداية الحفل (المادة 36،القانون رقم

[1]مسعودي عبد الكريم،**تفعيل الموارد المالية للجماعات المحلية،دراسة حالة بلدية أدرار** ص-ص107-108-

[2]مرجع سابق الدكر،ص91. جديدي عتيقة،ادارة الجماعات المحلية في الجزائر

[3]- دحمان عبد الفتاح،**المالية المحلية وتحديات التنمية المحلية في الجزائر** ،جامعة أدرار والعلوم السياسية ،ص49،الندوة الأولى-

06/2000المتضمن قانون المالية لسنة 2001)،يحدد مجال الأسعار كما يلي(المادة 36القانون رقم 06/2000).

6-الرسم على الإعلانات والصفائح المهنية

يفرض على مختلف الإعلانات الإقليمية والحاملة لطابع الإنساني في إنشئ هدا الرسم بموجب قانون المالية لسنة 2000لصالح البلديات ويحدد مبلغ هدا الرسم حسب عدد الإعانات المعروضة وحسب حجمها ويتم تسديده قبل القيام بالإعلان بواسطة وصل يسلمه القابض للبلدية.[1]

الدفع الجزافي:

حسب المادة212 من القانون الضرائب فان المبلغ المستحق بصدد الدفع الجزافي والرسوم الممثلة في المبالغ المدفوعة من قبل ارباب العمل في صور رواتب وأجور ومنح بما فيها قيمة التعويضات العينية كدفع جزافي تستفيد منه الجماعات المحلية،تدفع هده الرسوم خلال 20 يوم الأولى الموالية لشهر الدي تتم فيه دفع الأجور.

بموجب المادة216 فإنه يجب على المعني بالدفع الجزافي أن يقوم بإكتتاب تصريح ودلك قبل أفريل من كل سنة.2

يوزع محصول هده الضريبة كالاتي:

- 30 % موجهة للبلدية
- 70 %موجهة للصندوق المشترك للجماعات المحلية وهده النسبة بدورها تقسم الى:
- 20 % للولاية. 60 بالمئة للبلديات. 20 بالمئة للصندوق المشترك للجماعات المحلية .

إلا إنه ابتداء من 1 فيفري 2006 أولغي هدا الرسم وإستبدل بالضريبة الجزافية الوحيدة.

الضريبة الجزافية الوحيدة:

تنص المادة 282من قانون المالية 2007 على تأسيس هدا الضريبة يخضع لهدا الضريبة الاشخاص الطبيعيون والدين تتمثل تجارتهم الرئيسية في بيع البضائع والاشياء عند ما لا يتجاوز رقم أعمالهم السنوي 3000000 دج بما فيها الحرفيين التقليديين وكذلك الاشخاص الطبيعيون الدين يمارسون الانشطة الاخرى (تأدية الخدمات التابعة لفئة الارباح الصناعية والتجارية عندما لا يتجاوز رقم أعمالهم 3000000 دج[3] .

ويوزع حاصل الضربية الجزافية الوحيدة كما يلي[4]

الجدول رقم 2:يوضح توزيع حصيلة الضريبة الجزافية الوحيدة.

الهيئة المستفيدة	النسبة %

[1] مسعودي عبد الكريم،**تفعيل الموارد المالية للجماعات المحلية**،دراسة حالة بلدية أدرار ص107/108.

[2] بن الصغير عبد المومن ،**واقع اشكالية تطبيق الجباية المحلية في الجزائر**،مجلة الندوى،ص 96.

[3] عبد المجيد قدي ،**دراسات في علم الضرائب** ، الصبعة الاولى 1432ه/2011م.دار جرير لنشر والتوزيع ،عمان شارع الملك حسين،ص156.

[4] مسعودي عبد الكريم، **تفعيل الموارد المالية للجماعات المحلية دراسة حالة بلدية أدرار**، مرجع سابق ،ص124.

ميزانية الدولة	%50
ميزانية البلدية	%40
ميزانية الولاية	%5
الصندوق المشترك	%5

من اعداد الطالبة بناءا على معلومات سابقة

ب)الضرائب والرسوم الموجهة جزئيا للجماعات المحلية

1)الرسم على القيمة المضافة(TVA)

ثم إدخال هدا الرسم لتعويض الرسم الوحيد الإجمالي(TVGP)

لحيث دخل هدا الرسم للتنفيذ قبل أول أفريل سنة 1992 ويطبق بصفة عامة في عمليات البيع والإشغال العقارية والخدمات غير التي تخضع الي الرسوم الخاصة وعلي عمليات الإستراد وضحها قانون المالية لسنة 2002ب17بالمئة كمعدل عادي والنسبة 7بالمئة كمعدل منخفض

- ✓ *المعدل العادي17% يطابق على المنتخبات والبضائع والخدمات والعمليات التي لا تخضع الى المعدل المنخفض
- ✓ *المعدل المنخفض 7% يشمل السلع والخدمات التي تمثل منفد خاصة على الصعيد الإقتصادي الإجتماعي والثقافي إدا يطبق على المنتجات الأموال والبضائع

الجدول03:توزيع حصيلة الرسم على الرسم القيمة المضافة

الدولة	الصندوق المشترك للجماعات	البلدية
%80	%10	%10

المصدر : دحمان بن عبد الفتاح،المالية المحلية وتحديات التنمية المحلية في الجزائر،، مرجع سابق، ص111

1-1/الضريبة على الاملاك

تعتبر هذاالضريبة حديثة النشاة يرجع تأسيسها الى قانون المالية1991 وجاءت لتتخلف الضريبة على الاملاك العقارية ،يخضع لهدا الضريبة الاشخاص الطبيعيون الدين يمتلكون العقارية المبنية وغير المبنية والحقوق العينية العقاريةوالاموال المنقولة مثل السيارات دات اسطوانات تفوق 1.800سنتيم مكعب وسفن النزهة وخيول السيباق غير إنه تعفى من الضريبة الأملاك المهنية وحصص وأسهم الشركات والاموال التي لا تزيد قيمتها عن 8000000 دج وتحدد الضريبة على الأملاك كما هو مبين في الجدول التالي[1] .

الجدول رقم 04 نسبة الضريبة على الاملاك

قسط القيمة الصافية من الاملاك الخاصة للضريبة	النسبة

[1] شباب سيهام **اشكالية التسير الموارد المالية في الجزائر**، مرجع سابق،ص 123.

يقل عن 300000000	% 0
من 30000001 الى 36000000	%0.25
من36000001 الى44000000	%0.35
من44000001 الى54000000	%0.75
54000001 الى68000000	%1
اكثرمن 68000000	%1.5

المصدر :المادة 13 من القانون المالية سنة2006.

ويوزع حاصل هدا الضريبة طبقا لاحكام المادة282من قانون الضريبة المباشرة كما يلي:

الجدول رقم 05حاصل توزيع الضريبة على الاملاك

الجيهة المستفيدة	النسبة
ميزانية الدولة	%60
ميزانية البلدية	%20
حساب التخصيص الخاص بعنوان الصندوق الوطني لسكن	%20

المصدر من اعداد الطالبة بناءا على معلومات سابقة.

الرسم على الذبح:

تأسس هدا الرسم بموجب الامر 107/69 في ديسمبر 1969 المتضمن قانون المالية 1970 1

هدا الرسم تحصله البلدية بمناسبة عمليات الذبح و سلخ الأنعام و المواشي والخيول والجمال والأبقار والأغنام و المعز ويقدر مبلغ هدا الرسم حسب وزن اللحم حيث يقدر 5 دج للكيلو غرام الواحد من اللحم تدهب منه 3.5دج لصندوق البلدية و 1.5 لصندوق حماية الصحة الحيوانية.

قسيمة السيارات :

هي ضريبة تفرض على السيارات في الجزائر تم إحداثها بموجب قانون المالية لسنة19962 يتحملها كل شخص طبيعي أو معنوي يملك سيارة خاضعة للضريبة وتتوزع حصيلتها بين :

الدولية 20 % و80% لصندوق المشترك للجماعات المحلية.3

رسم الاطر المطاطي:

أسس قانون المالية لسنة 2006 رسم سنوي على الأطر المطاطية الجديدة والمستوردة أو المصنعة بهدف دعم الإجراءات المتعلقة بالجباية البيئية محددا كما يلي :

10 دج عن كل اطار مخصص لسيارات الثقيلة و 5 دج عن كل إطار مخصص لسيارات الخفيفة.4

توزع مداخيل هدا الرسم على الشكل التالي :

الجدول رقم6: توزيع رسم الأطر المطاطية:

البلدية	الصندوق الوطني لتراث الوطني	الخزينة العمومية	الصندوق الوطني للبيئة وإزالة التلوث

[1] طلحي لطفي،**الجباية المحلية كاداة لتمويل التنمية المحلية**، مديرية التدريبات المبدئية، المدرسة الوطنية للادارة ، سنة 2004/2003،ص15.

[2] عبد المجيد قدي ،**دراسات في علم الضرائب** ،مرجع سابق،ص155.

[3]بسمة عولمي ،**مجلة اقتصادية شمالية افريقية**، مرجع سابق،ص 272.

[4] مسعودي عبد الكريم، **تفعيل الموارد المالية للجماعات المحلية دراسة حالة بلدية أدرار**، مرجع سابق، ص111،

%25	%50	%15	%50

المصدر : المادة 60 من القانون رقم 05-16 المتضمن قانون المالية لسنة 2006.المؤرخ في 2005/12/13.[1]

6/الرسم علي الزيوت والشحوم :

أنشئ هذا الرسم بموجب قانون المالية لسنة 2006يفرض علي كل الشحوم والزيوت وعمليات تحضير الشحوم المستوردة أو المصنوعة داخل التراب الوطني والتي تنجم عن إستعمالها زيوت مستعملة ،حيث يتحدد ب 12500دج/طن ،عن كل طن مستورد أو مصنع داخل التراب الوطني

توزع مداخيل هدا الرسم وفق الجدول التالي:

جدول رقم07،توزيع الرسم علي الرسم الزيوت والشحوم

البلديات	الدولة	الصندوق الوطني للبيئة وإزالة التلوث
%35	%15	%50

المصدر: **مسعودي عبد الكريم تفعيل الموارد المالية للجماعات المحلية دراسة حالة بلدية أدرار، مرجع سابق،ص 111.**

المطلب الثاني :مصادر التمويل الخارجية للجماعات المحلية .

عندما لا تستطيع الجماعات المحلية تغطية كافة حاجات سكانها بمواردها الذاتية لإن حصيلة الضرائب والرسوم وإيرادات الأملاك العامة لا تكفي لتنفيذ المشاريع وتقديم الخدمات اللازمة للسكان فإن دلك يستدعي البحث عن مصادر أخري لتمويل وتأدية الخدمات خارج نطاق الإيرادات الذاتية.

1-الإعانات الحكومية للجماعات المحلية

نظرا لعدم كفاية موارد الجماعات المحلية فإن السلطات المركزية تخصص إعانات الجماعات المحلية بهدف التنمية الاقتصادية والاجتماعية وتسعي من خلالها الدولة الي تعميم الرفاه والرخاء في مختلف الجهات والمناطق لإزالة الفوارق الجهوية والإهتمام بالمناطق النائية وبعد هدا المصادر الهامة لكونها باعثا على إستقرار وثبات ميزانيات الجماعات المحلية ويؤدي حتما الى تنفيذ المشاريع التنموية [2] .

2-القروض

بموجب المادة 146من القانون رقم 90-08المتعلق بالبلدية والمادة 132من القانون رقم 90-09المتعلق بالولاية يمكن للجماعات المحلية اللجوء الي المؤسسات المالية للحصول علي قروض3.

وهي الأموال التي تحصل عليها الإدارة المحلية (الجماعات المحلية)عن طريق اللجوء إلى البنوك أو المؤسسات المالية المتخصصة مقابل تعهد البلدية يرد قيمة القروض المحلية في تنمية المشاريع التي تعجز ميزانيتها العادية عن طريق تغطية نفقاتها وعقد القرض يجب أن يبين المبلغ الأقصى للقرض مدة الإهتلاك الفائدة ونسبته القصوي.[4]

---

[1] مسعودي عبد الكريم، **تفعيل الموارد المالية للجماعات المحلية دراسة حالة بلدية أدرار**، مرجع سابق،ص 111.

[2] لخضر مرغاد، **الايرادات العامة للجماعات المحلية في الجزائر** ،،مرجع سابق الذكر –ص 8.

[3] حسين ع القادر ،**الحكم الراشد في الجزائر وإشكالية التنمية المحلية** ،طاشمة بو مدين ،مذكرة لنيل شهادة الماجستير في العلوم السياسية ،الدراسات الاورو متوسطية جامعة ابي بكر بلقايد ،تلمسان ،كلية الحقوق والعلوم السياسية ،قسم العلوم السياسية سنة 2012/2011 ص 166 .

[4] مسعودي ع الكريم، **تفعيل الموارد المالية للجماعات المحلية دراسة حالة بلدية أدرار**، مرجع سابق ، ص115

3-التبرعات والهيئات.

تعتبر التبرعات والهيئات موارد من موارد المجالس المحلية أو بشكل غير مباشر المساهمة في تمويل المشاريع التي تقوم بها كذلك قد تكون نتيجة وصية توكلها أحد المواطنين بعد وفاته في حالة إنعدام الورثة أوهيبة يقدمها أحد المغتربين لتخليد أسمه في بلده[1] وتنقسم التبرعات إلي قسمين تبرعات مقيد بشرط عدم قبولها إلا بمرافقة السلطات المركزية وتبرعات أجنبية لا يمكن قبولها إلا بموافقة رئيس الجمهورية سواء كانت من الهيئات أو أشخاص أجانب.[2]

4-مداخيل ممتلكات البلديات.

تعد مداخيل أملاك البلديات من موارد الميزانية والمالية للجماعات المحلية حسب المادة 1700من قانون البلدية والمادة 151من قانون الولاية بهدف رفع مداخيل تسيرها ،وتتلخص هده الموارد في بيع المحاصيل وحقوق كراء الواجبات العامة،لذلك فهي لا تقل أهمية عن الموارد الجبائية بالنظر إلى أملاك البلديات العديد من الأملاك العقارية (المحلات التجارية والحدائق والمذابح والأسواق ،الحمامات...الخ).[3]

المطلب الثالث:الصندوق المشترك ودوره في تمويل الجماعات المحلية

أنشئ الصندوق المشترك للجماعات المحلية سنة 1973بموجب المرسوم التنفيدي 73-134المؤرخ في 09أوت 1973 تحت وصاية وزارة الداخلية بعدما كانت أمواله مسيرة من طرف الصندوق التوفير والإحتياط.

يعتبر الصندوق المشترك للجماعات المحلية مؤسسة عمومية دات طابع إداري ،تتمتع بإستقلالية المالية والشخصية االمعنوية ودلك بمقتضى المرسوم رقم266/86المؤرخ في 1986/11/04
،كما يسير الصندوق ،المشترك للجماعات المحلية من قبل مجلس التوجيه برئاسة ،ويضم هدا المجلس14عضو منهم 7منتخبين و7معينين

يمثل الأعضاء المنتخبون في رئيس المجلس الشعبي الولائي منتخبين من طرف نظرائهم علي المستوي الوطني ،حيث يمثل أحدهما منطقة الوسط الشرقي والأخري منطقة الوسط الغربي و(0.5)رؤساء بلديات منتخبين من قبل نظرائهم بطول سنة العهدة ،حيث يمثلون مناطق (الشرق ،الغرب ،الجنوب الغربي،الجنوب الشرقي)،أما الأعضاء المعينون ويتمثلون في والي يعينه وزير الداخلية ،ممثل عن وزارة الداخلية والجماعات لمحلية،وثلاثة ممثلين عن وزارة BOL المالية بالإضافة إلى مدورين عامين من الوكالة الوطنية لتهيئة العمرانية ،وبنك التنمية المحلي

[1] خنفري خيضر ،**تمويل التنمية المحلية في الجزائر واقع وافاق**،اطروحة لنيل درجة الدوكتراه في العلوم الاقتصادية فرع التحليل الاقتصادي،جامعة الجزائر-3- -الجزائر 2011/2010،ص38.

[2] حياة بن سماعيل،**وسيلة السبتي،التمويل المحلي لتمية المحلية**،ملتقي الدولي حول سياة التمويل وأثرها علي الاقتصاديات والمؤسسة،دراسة حالة الجزائر للدولة النامية،يومي 2006/22/21جامعة احمد خيضر بيسكرة ،كلية علوم الاقتصاد والتسير ص5-6 .

[3] مسعودي عبد الكريم، **تفعيل الموارد المالية للجماعات المحلية دراسة حالة بلدية أدرار**،،مرجع سابق ، ص117-118.

لقد خصص المشرع الجزائري جزأ هام من الضرائب والرسوم المحلية للصندوق ،والتي تقتطع من مواد الجماعات المحلية ،وتتمثل جزء من الضرائب التالية:الرسم علي النشاط المهني ،الدفع الجزائري سابقا ،نسبة من الرسم علي القيمة المضافة وقسمة السيارات.

فصندوق الضمان أسس لحل المشكل المتعلق بعدم تطابق التقديرات المحلية الجبائية المحلية مع تحصيل الفعلي للجماعات المحلية والصندوق التضامن يعتبر وجها آخر من أوجه تدخل الصندوق المشترك للجماعات المحلية .[1]

[1] يوسفي نورالدين ، **الجباية المحلية ودورها في تحقيق التنمية المحلية في الجزائر** ،مرجع سابق،ص72-73

المبحث الثالث:آليات تنمية موارد الجماعات المحلية

تواجه الإدارة المحلية أو الجماعات المحلية في معظم الدول النامية مشكال عديدة لكنهما تختلف تبعا لإختلاف الظروف السياسية والإقتصادية ومستوي المعيشة الإجتماعية بكل بلد من تلك البلدان والجزائر سنحاول في هدا المبحث ان نتطرق الى تحديات التنمية في الجزائر والتطرق إلى آفاق وتطلعات التنمية للجماعات المحلية وفي الاخير نتطرق الى أهم سبل تنمية وتطوير موارد الجماعات المحلية .

المطلب الأول:تحديات تنمية موارد الجماعات المحلية في الجزائر

تتمثل هده المشاكل أو التحديات أساسا فيما يلي:

1-**المشاكل المالية :**

تعاني البلديات الجزائرية من عجز مالي على مستوى ميزانيتها ، وتظهر صوره في قلة الايرادات من جهة وتزايد النفقات العمومية من جهة أخرى ، ومن خلال هذا يمكن الإشارة إلى عدة مظاهر العجز المالي الذي يواجه البلديات كضعف الجباية الضريبية وثقل حجم المديونية.[1]

2-**المشاكل الفنية** :تعاني معظم الدول النامية بما فيها الدول العربية والجزائر خاصة من خلل هيكلي في بنية الهيئات المحلية ،فهناك قضايا متعددة تتعلق باليد العاملة من حيث أدائها ، تأهيلها ، وتحفيزها فتنقص الخيرات الفنية إنخفاض مستوي كفاءة موظفي الإدارة المحلية والبلدية ،تعتبر من المشاكل التقليدية التي تواجهها الإدارة المحلية ولازالت[2]

3-الإنفجار السكاني :إضافة الى المشاكل السابقة فإن الانفجار السكاني الذي تعاني منه العديد من الهيئات المحلية في أغلب الدول النامية والناتج والتحضير والتمدين السريعين ،والهجرة المتزايدة ،من الريف الي المدينة،بتعدد أسبابها،ودوافعها قد تسبب في ظهور العديد من المشاكل والظواهر السلبية مما يستدعي مواجهتها وإيجاد الحلول لها من قبل الجماعات المحلية فقد تدني مستوي الخدمات بسبب زيادة الضغط عليها ،وأزدحمت الشوارع ووسائل المواصلات وتلويث البيئة

وأكتظت مدارس التعليم وكذلك بالنسبة للمستشفيات والمرافق الصحية ،إضافة إلى ازدياد نسب البطالة والجريمة ...الخ.

4-المشاكل الإدارية:من المشاكل الإدارية التي تعاني منها المحليات من الدول النامية بما فيها الجزائر والدول العربية غموض القوانين والتشريعات التي تتعلق بالعلاقة بين المركز والهيئات المحلية من ولاية ، وبلدية

فكما أشرنا سابقا أن متطلبات الإدارة الرشيدة والفعالة تتطلب وتحتم تطبيق حكم لا مركزي تتسم فيه العلاقة بين المركز والأطراف (الجماعات المحلية)بالإستقلالية النسبية لا التبعية والخضوع.

---

[1] عبد الناصر بوعروري ،**ادارة التنمية المجلية في الجزائر**،مدكرة مقدمة لنيل شهادة الماستر في العلوم السياسية، تخصص الحوكمة المحلية والتنمية السياسية والاقتصادية،جامعة08 ماي 1945 قالمة سنة2015/2014،ص64-65.

[2] يوسفي نور دين، **الجباية المحلية ودورها في تحقيق التنمية المحلية في الجزائر** ،مرجع سابق ص ص58-59

فمن بين المشاكل الادارية إنتشار المحاباة والمحسوبية في تعيين موظفي الهيئات المحلية ،مما يؤثر على كفاءة العاملين عليها ، فكل هده المشاكل مالية ، فنية ، وإدارية تواجهها الهيئات المحلية في كثير من الدول النامية وهو ما يتطلب القيام بإصلاحات جوهرية تمس كيان الجماعات المحلية وتنظيمها وصلاحياتها ،من أجل القيام بمهامها المنوط بها على وجه المطلوب.1

المطلب الثاني :آفاق وتطلعات التنمية للجماعات المحلية في الجزائر

إن الهدف الأول والأساسي للتنمية المحلية يتمثل في رفع وتحسين وترقية المستوي المعيشي للمواطن وهدا لن يحدث إلا بوجودى آفاق وتطلعات تنموية على المستوي المحلي

1-تدعيم الإستثمار المباشر أحد أشكال الاستثمار المحلي ويهدف هدا الاستثمار الى تراكم الثروات وخلق فرصة أكثر من مناصب العمل ،ويرتبط هدا النوع من الإستثمار بميادين متعددة من الاستثمار المالي والأسواق المالية التي تتعلق بشراء عدد من السندات نسبة فائدة مضمونة.

إن تجربة الإستثمار المحلي للجماعات المحلية لم تطبق بعد في الجزائر بسبب نقص الخبرات والتجارب في هدا الميدان إلا إنه في ظل الإصلاحات المتواصلة ، يمكن للجماعات المحلية الدخول في شراكة مع متعاملين آخرين عمومين كانوا أم خواص ودلك في إطار مشروع تحدد فيه حقوق ووجبات كل طرف في عقد الشراكة على أساس دفتر الشروط والأعباء ،كما يمكنها إنشاء شركة تكون فيها هي المسير والمالك الوحيد وتتحمل جميع السؤليات والأعباء والمخاطر التي تلقى على عاتقها.

بالإضافة الى هدا فإن قانون الاستثمار 93-12أعطي للإستثمار المحلي دورا في تحقيق التنمية المحلية،ويتجلي دلك (CALPI) من خلال إنشاء هيئات متخصصة مثل لجنة المساعدة من أجل ترقية وتحديد الإستثمار.

2تفعيل القاعدة في التنمية المحلية:

حتى تتحقق التنمية وبالتالي التنمية الشاملة للوطن لابد من المرور الحتمي بالقاعدة ودلك بالقرب أكثر من المواطن والتعرف أكثر على تلطلعاته وحاجاته.

فالدول ومنها الجزائر ،تحتاج لدعم التنمية الإقتصادية على المستوى المحلى الى مساهمة وإشراك جهود الأفراد لاستكمال التقدم الإقتصادي،ودفعه لتحقيق المستوى المطلوب الوصول إليه ولهدا لابد من تكثيف سياسة الإتصال مع المواطنين وإشراكهم في صنع القرار المحلي،كما يجب أن تمنح الجماعات المحلية إمكانيات حقيقية لإستعمال قدراتها وإحتياطاتها، وإمكانيات قصد إشراكهم في الأعمال المسطرة.

ومن ثم فإنه يمكن التفكير مستقبلا في جعل الجماعات المحلية وبالخصوص البلديات عبارة عن مؤسسات يترأسها موظفوها بالإشتراك مع مواطنيها بحيث يسعون كلهم وجماعيا الى تحقيق أهداف مشتركة تصبو كلها إلى تحقيق الصالح العام وتلبية حاجات المواطن[2].

---

[1]-يوسفي نور الدين، **الجباية المحلية ودورها في تحقيق التنمية المحلية في الجزائر** ،مرجع سابق ص59.

[2] موسى رحماني والسبتي وسيلة،**واقع الجماعات المحلية في ضل الاصلاحات المالية و افاق التنمية المحلية**،الملتقى الدولي ،تسيير وتمويل الجماعات المحلية في ضل التحولات الاقتصادية،جامعة الحاج لخضر باتنة،كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة محد خيضر بسكرى ،ص9-10.

المطلب الثالث:سبل تنمية وتطوير موارد الجماعات المحلية بالجزائر

تواجه الجماعات المحلية في الجزائر ،اليوم العديد من المصائب والمشاكل والتحديات التي تؤثر على أداء دورها ألخدماتي والتنموي،وتحول دون تحقيق الأهداف المسطرة.

يمكن تقديم جملة من المقترحات التي تساهم في تفعل وتنمية الموارد المالية، وحل مشاكل الجماعات المحلية

أ-)على المستوى الإجتماعي:

1-تعبئة الجماعات في حقل التنمية وخلق الوعي البلدي المحلي ودلك بحث المواطنين على المشاركة والتعريف بمشاكل الجماعات المحلية،

2-تفعيل العمل البلدي على مستوى أصغر،

3-تشجع المواطنين على البقاء في المناطق الريفية والنائية.

ب-)على المستوى القانوني:

1-تفعيل النصوص القانونية الحالية المتعلقة بالجماعات المحلية في مجال الخدمات العامة،

2-دعم البلديات من خلال منح سلطات أوسع للمجالس الشعبية المحلية،

3-ضمان إستقلالية المجالس الشعبية،وتحديد الإختصاصات والحد من تدخل الجهات ،

4-حل إشكالية التمويل والدي يعتبر الشرط الأساسي لنجاح البلديات في أداء أدوارها.

ج-)على المستوي الإداري:

1-إحترام الفضل بين السلطات على المستوي البلدي وبين الإدارة والمجالس المنتجة،

2-تحسن مستوي الإداريين ورفع مهارتهم وكفاءاتهم ،ومثال ذلك إنشاء مراكز تكوين متخصصة للإدارة المحلية تتولى عمل تربصات مغلقة متخصصة لأعضاء الوحدات المحلية ،مما يسهم مستقبلا في تحسين تجربتهم ومهاراتهم كما يرفع من مستوي أدائهم .[1]

[1] يوسفي نور دين، **الجباية المحلية ودورها في تحقيق التنمية المحلية في الجزائر** ،مرجع سابق ص ص-64-65.

خلاصة الفصل

مما لاشك فيه إن الجماعات المحلية لا يمكن لها إن تسير هيئاتها دون سيولة وذلك من خلال الحصول علي موارد مالية سواء كانت داخلية أو خارجية والمتمثلة في مجموعة من الرسوم والضرائب كالرسم على النشاط المهني والرسم على الذبح والرسم على القمامة وغيرها إضافة إلى موارد خارجية كالهبات والوصايا والقروض بغية تغطية نفقاتها والمعروف إن لكل هيئة محلية ميزانية خاصة بها ومستقلة عن الهيئات الأخرى.

فما دامت الميزانية تحقق عوائد وفوائض فبإمكان الهيئات أن تستغل هذه الفوائض في تنمية مواردها المادية والبشرية بغية تحقيق مستوي عالي من الرفاهية.

الفصل الثالث:

آليات تنمية موارد البلدية دراسة حالة بلدية ادرار

تمهيد

تسعي بلدية أدرار كغيرها من بلديات الوطن إلى تطوير وتنمية مواردها المالية بكل ما أتيح لها من طرق وأساليب في دلك ،بغية تمويل مختلف النفقات والمشاريع التنموية والتهيئة وتطوير البنية التحتية ودلك للوصول للوضعية المالية المريحة سعيا منها بتحقيق الرفاهية لمجتمعها المدني متخذة في دلك جملة من التدابير والإجراءات كأن تعتمد على تثمين مواردها المالية وزيادة حجم الإيرادات المالية من خلال قنوات التحصيل المتاحة ،وكذلك بفرض ضرائب ورسوم جديدة ،رغم كل هدا الإجراءات إلا إنها تعترضها بعض المشاكل والمعيقات التى تحول دون الوصل إلى أفضل النتائج المرجوة.

المبحث الأول: تقديم عام لبلدية ادرار

في هذا المبحث سنحاول عرض وتقدم تعريفا أدرار وهدا من خلال التطرق إلي الموقع والمساحة وكذلك الحياة الاقتصادية والاجتماعية ومنه عرض الهيكل التنظيمي لبلدية أدرار ومختلف المصالح المكونة لها.

حيث تعتبر كلمة أدرار من الكلمات الكثيرة الاستعمال في القاموس الأمازيغي لدي السكان الأوائل للمنطقة

المطلب الأول: النشأة والتطور

- ✓ **نبذة عن بلدية أدرار**

1. **المنشئ:**أنشئت بلدية ادرار وفقا للتقييم الإداري تبعا للمرسوم 58 /866 الصادر ب 20/08/ 1958
2. **الموقع والمساحة:** تقع بلدية ادرار بالجنوب الغربي من جزائر وتتربع على مساحة 633 كلم مربع يحدها شمالا بلدية سبع وجنوبا بلدية تيمي وشرقا بلدية تمنطيط اما غربا بلدية بودة
3. **عدد السكان** 64781 نسمة والكثافة السكانية 102.33 نسمة /كلم مربع وتضم 109 حي و8 قصور (بربع، اوقديم، ادغا، أولاد اونقال، أولاد اوشن، أولاد علي، تينيلان ومراقن)

المطلب الثاني :المؤشرات الاقتصادية والاجتماعية لبلدية ادرار

أولاً: الجانب الاقتصادي لبلدية ادرار:

1. **الزراعة:** تعتبر الزراعة المورد الاقتصادي الأساسي للسكان لتلبية حاجاتهم الأساسية ،وهدا راجع للطبيعة الجغرافية المناخية للمنطقة ،وأهم الطرق المستخدمة في السقي هي الفقاقير ومن أهم المحاصيل الزراعية التي يتم إنتاجها في المنطقة وبالدرجة الأولي هي التمور إضافية الى القمح والطماطم
2. **الصناعة والتجارة** :تعتبر منطقة صناعية كبيرة تتراجع على مساحة تصل إلى 2500،حيث تقوم بممارسة نشاطاتها المختلفة الإنتاجية والخدمية عن طريق عدة شركات ومؤسسات ،أما بالنسبة للتجارة فإن في الوقت المالي بالنسبة لنشاط التجاري بالبلدية فقد أزدهر وتطور فيما كان عليه وهدا سبب التطور في جميع ميادين الحياة.[1]

[1] من إعداد الطالبتين إعتماداً على وثائق المؤسسة

الجانب الاجتماعي لبلدية أدرار

من بين المقومات التي يمكن أن تحقق التنمية ودلك لوجود ترابط قوي بين فئات المجتمع لوجود وهي اللغة والدين وكذلك العادات والتقاليد التي تعتبر واحدة من أهم ما يميز المجتمع الواحد وهدا راجع إيضا الى العلاقة المتينة بين فئات المجتمع ،ولدلك يعتبر المجتمع الأدراري مجتمع من بين أفضل المجتمعات من حيث قوة العلاقة السائدة وعدد ملاحقها الإدارية خمسة

*الملحقة الإدارية حي الشيخ سيدي محمد بلكبير *الملحقة الإدارية حي زراري محمد*الملحقة الإدارية حي تيليلان*الملحقة الإدارية أدغا*الملحقة الإدارية حي المستعمل.[1]

[1] من إعداد الطالبتين إعتماداً على وثائق المؤسسة

المطلب الثالث: الهيكل التنظيمي لبلدية ادرار

الفرع الاول:عرض الهيكل التنظيمي للبلدية

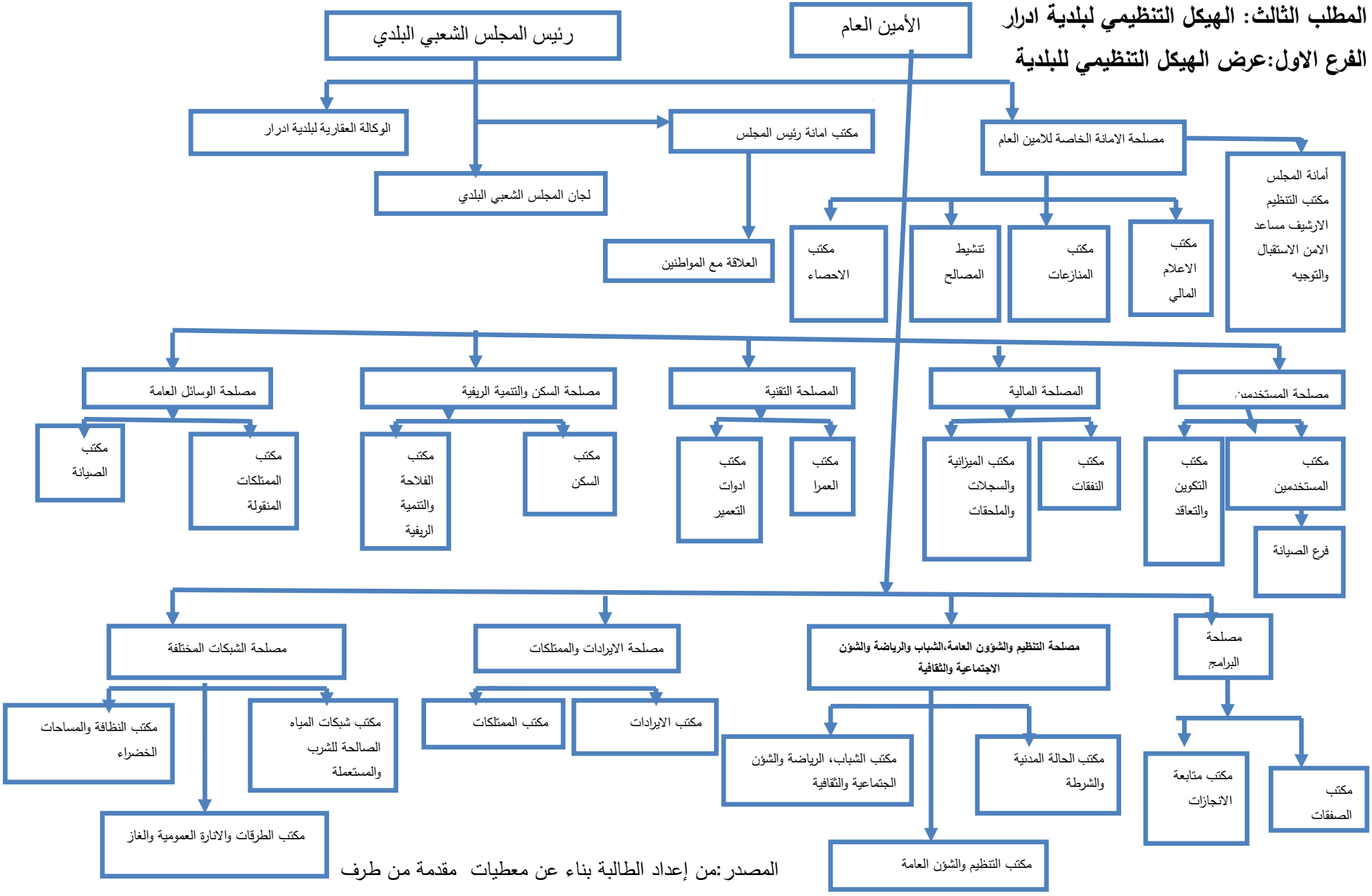

المصدر:من إعداد الطالبة بناء عن معطيات مقدمة من طرف قسم الإيرادات ، بلدية ادرار.

الفرع الثاني: شرح الهيكل التنظيمي للبلدية:

يشرف رئيس المجلس الشعبي البلدي على إدارة وتسيير شؤون البلدية، يساعده في ذلك مكتب أمانة رئيس المجلس، و لجان المجلس الشعبي البلدي وأعضائه، بالإضافة إلى الأمين العام للبلدية، ويضم الهيكل التنظيمي الإداري لبلدية أدرار **ما يلي:**

- **رئيس المجلس الشعبي البلدي**
- **مكتب امانة المجلس** : تتكفل خاصة بتحضير جدول إعمال المجلس ومتابعة وحفظ المداولات وكل مايتعلق بنشاط المجلس الشعبي البلدي ، نشاط لجان المجلس والعلاقات مع المواطنين .

1. مصلحة الأمانة الخاصة الأمين العام وتضم المكاتب التالية :

- مكتب الإعلام الآلي ومكتب المنازعات ومكتب الإحصاء والأرشيف ومكتب التنظيم ومساعد الأمن والتوجيه والاستقبال.

تتكفل خاصةً بـ :

- تنظيم العلاقات الداخلية بين مختلف المصالح البلدية فيما بينها وفي علاقتها مع رئيس المجلس الشعبي البلدي والمنتخبين المحليين.
- تنظيم العلاقات بين البلدية والمصالح الخارجية.
- متابعة مختلف المهمات الإدارية والحرص على تنفيذها.

2. مصلحة المستخدمين وتضم المكاتب التالية :

- مكتب المستخدمين. ومكتب التكوين والتقاعد.

تتكفل خاصةً بـ :

- متابعة المسار المهني للموظفين وتنظيم مسابقات وامتحانات التوظيف
- متابعة الترقية والإحالة على التقاعد و رسكلة وتحسين المستوى
- أجور المستخدمين[1].

3. مصلحة المالية وتضم المكاتب التالية :

- مكتب النفقات. و مكتب الميزانية والسجلات والملحقات.

تتكفل خاصةً بـ :

- إعداد الميزانيات والحسابات. و متابعة النفقات والتحصيل. وتسوية وضعية الفواتير والديون.
- أجور المستخدمين.

[1] رشيد علي ، رئيس مصلحة الايرادات بي بلدية ادرار يوم 2017/2/7 الساعة من 9:30 الى.10:30 .

4. مصلحة الإيرادات والممتلكات وتضم المكاتب التالية :

- مكتب الإيرادات. ومكتب الممتلكات.

تتكفل خاصةً بـ :

- تحسين وتثمين ممتلكات البلدية. وتأجير واستغلال أملاك البلدية. ومسك سجل الاحتواء.
- تحصيل إيرادات الأملاك المنتجة للمداخيل.

5. مصلحة التقنية وتضم المكاتب التالية:

- مكتب العمران. ومكتب أدوات التعمير.

تتكفل خاصةً بـ :

- تسليم مختلف الوثائق المتعلقة بالتعمير والبناء.و المحافظة على النسق العمراني المحلي.
- مخططات شغل الأراضي.

6. مصلحة الوسائل العامة وتضم المكاتب التالية :

- مكتب الممتلكات المنقولة.ومكتب الصيانة.

تتكفل خاصةً بـ :

- اقتناء المواد والأدوات.ومتابعة المخازن البلدية.وتزويد المصالح البلدية بمختلف الوسائل والمعدات.
- مسك سجل الجرد وتحيينه.[1]

7. مصلحة السكن الفلاحة والتنمية الريفية وتضم المكاتب التالية :

- مكتب السكن.ومكتب الفلاحة والتنمية الريفية.

تتكفل خاصةً بـ :

- ملف البناء الريفي.و ملف الفلاحة والاستصلاح.والفقاقير.

8. مصلحة البرامج وتضم المكاتب التالية :

- مكتب الصفقات.ومكتب متابعة الإنجازات.

تتكفل خاصةً بـ :

- إبرام الصفقات و الاتفاقيات.ومتابعة المشاريع التنموية.

9. مصلحة الشبكات المختلفة وتضم المكاتب التالية:

- مكتب شبكة المياه الصالحة للشرب والمستعملة.مكتب النظافة والتشجير.ومكتب الطرقات والإدارة العمومية

[1] رشيد علي ، رئيس مصلحة الايرادات بي بلدية ادرار يوم 2017/1/17 الساعة من 9:30 الى.11:00 .

والغاز.

تتكفل خاصةً بـ :

- متابعة نشاط مختلف الشبكات.و الحرص على صيانة الشبكات والمعدات.

10.مصلحة التنظيم والشؤون العامة للشباب والرياضة والشؤون الثقافية والاجتماعية وتضم المكاتب التالية:

- مكتل الحالـة المدنيـة والشـرطة العامـة.ومكتب التنظـيم والشـؤون العامـة.ومكتب الشـباب والرياضـة والشـؤون الاجتماعية والثقافية.

تتكفل خاصةً بـ :

- تسليم مختلـف وثـائق الحالـة المدنيـة والشـرطة العامة.والخدمـة الوطنية.والشباب والرياضة.لشبكة الاجتماعيـة وتشغيل الشباب.
- الجمعيات.والشؤون الثقافية.[1]

[1]رشيد علي ، رئيس مصلحة الايرادات بي بلدية ادرار يوم 2017/1/17 الساعة من 9:30 الى. 11:00 .

المبحث الثاني: عرض وتحليل موارد بلدية أدرار

المطلب الأول: عرض ميزانية بلدية أدرار

سنحاول في هذا المطلب عرض ميزانية بلدية أدرار للسنوات (2014/2013/2012) حتى نتمكن من تحليل الوضعية المالية لبلدية أدرار خلال هاته السنوات من خلال قراءتنا لمحتوى الميزانية الأولية

الجدول08:الميزانية الاولية لسنة2012

الميزانية الاولية لسنة2012					
الحسابات	الموازنة العامة	الاقتراحات		المصادقة	
		النفقات	الايرادات	النفقات	الايرادات
قسم التسيير		414862270,96	414862270,96	414862270,96	414862270,96
60	سلع ولوزام	20700000,00	20700000,00	20700000,00	.....
61	أشغال وخدمات خارجية	46500000,00	46500000,00	46500000,00	.....
62	مصاريف التسيير العام	6344331,20		6344331,20	.....
63	مصاريف المستخدمين	220992425,07		220992425,07	.....
66	منح وإعانات	9183921,35		9183921,35	.....
67	مساهمات وحصص و أداءات لفائدة الغير	2474004657	.....	2474004657	.....
68	تزويد حساب الاستهلاك و المؤونات..	.....	.....	.....	.....
69	أعباء استثنائية	18000000,00	18000000,00	.....	
70	منتوجات الاستغلال	.....	1000000,00	.....	1000000,00
71	ناتج الأملاك العمومية	.....	47253491,96	.....	47253491,96
72	تحصيلات وإعانات ومساهمات	.....	356400,00	.....	356400,00
73	تقليص الأعباء	.....		.....	
74	ممنوحات صندوق الأموال المشتركة	.....	78504278,00	.....	78504278,00
75	ضرائب غير مباشرة	.....	20122294,00	.....	20122294,00
76	ضرائب مباشرة	.....	267625807,00	.....	267625807,00
77	ناتج مالي	.....	.....	.....	.....
82	ناتج وأعباء السنوات المالية السابقة	.....	.....	68401546,77	.....
83	الاقتطاع لنفقات التجهيز والاستثمار	68401546,77	68401546,77	68401546,77	68401546,77
قسم التجهيز والاستثمار		68401546,77			68401546,77
60	العجز أو الفائض المرحل	.....	.....	.....	.....
10	تزويدات	.....	68401546,77	.....	.....
24	أملاك عقارية ومنقولة	16101546,77	.....	16101546,77	.....
25	سلفيات البلدية لأكثر من سنة26	.....	.....	.....	.....
26	سندات قيم	.....	.....	.....	.....
27	تزويد للوحدات الاقتصادية البلدية.	.....	.....	.....	.....
28	أشغال جديدة وتصليحات كبرى	52300000,00	.....	52300000,00	.....
	مجموع النفقات والإيرادات	483263817,73	483263817,73	483263817,73	483263817,73
	الحساب 83 من النفقات والمادة 100 من المادة 730 من النفقات والإيرادات	68401546,77	68401546,77	68401546,77	68401546,77
	96المجموع الفعلي للنفقات والإيرادات	414862270,96	414862270,96	.....	.....
	الحساب 85 الفائض الإجمالي			.....	.....
	مجموع متساوي في النفقات والإيرادات	414862270,96	414862270,96	.....	.....

المصدر: من إعداد الطلبة بناء على معطيات مقدمة من طرف بلدية أدرار

فيما يلي الجدول التالي يوضح الحساب الاداري لسنة 2012

الجدول09الحساب الاداري لسنة 2012

الحساب الاداري لسنة 2012					
الحسابات	الموازنة العامة	التحديدات		الإنجازات	
		النفقات	الايرادات	النفقات	الايرادات
	قسم التسيير	806252661	1120998809.61	759721252.66	952253516.11
60	ولوزام سلع	107977265.56	.....	107977265.56	.....
61	خارجية وخدمات أشغال	57766134.25	.....	57766134.25	.....
62	العام التسيير مصاريف	9657183.07	.....	9657183.07	.....
63	المستخدمين مصاريف	220496765.65	.....	220496765.65	.....
64	.ورسوم ضرائب	.....	.....	.....	.....
65	.مالية مصاريف	.....	.....	.....	.....
66	وإعانات منح	56214500.45	.....	27834940.00	.....
67	أداءات و وحصص مساهمات الغير لفائدة	42421396.56	.....	42421396.56	.....
69	استثنائية أعباء	151560020.77		151560020.77	
70	الاستغلال منتوجات	.....	1032500.00	.....	1032500.00
71	العمومية الأملاك ناتج	.....	50955382.96	.....	27796373.68
72	ومساهمات وإعانات تحصيلات	.....	303268531.97	.....	303268531.97
73	الأعباء تقليص	.....		.....	
74	الأموال صندوق ممنوحات المشتركة	.....	140955065.00	.....	140955065.00
75	مباشرة غير ضرائب	.....	26242924.19	.....	26242924.19
76	مباشرة ضرائب	.....	293624777.42	.....	293624777.42
77	مالي ناتج	.....		.....	
79	ناتج ايتثنائية	.....	4227775.00	.....	4227775.00
82	السابقة المالية السنوات وأعباء ناتج	297848.11	300691853.07	.....	155665568.85
83	التجهيز لنفقات الاقتطاع والاستثمار	159861546.77	.....	159861546.77	.....
	والاستثمار التجهيز قسم	781581176.85	782565129.16	506807868.45	782565129.16
60	المرحل الفائض أو العجز		253127595.04		253127595.04
10	تزويدات		52920532.05		52920532.05
24	ومنقولة عقارية أملاك	182211696.79	232002.07	161975454.04	232002.07
28	وتصليحات جديدة أشغال كبرى	599369480.06	.....	344832414.41	.....
	والإيرادات النفقات مجموع	1587833838.07	1903563938.77	1266529121.11	1734818645.27
	والإيرادات النفقات من 730 المادة				
	للنفقات الفعلي المجموع الحقيقي والإيرادات(المجموع أ)	1587833838.07	1903563938.77	1266529121.11	1734818645.27
	الإجمالي الفائض 85 الحساب	315730100.70	.....	640829524.16	.....
	والإيرادات النفقات في متساوي مجموع	1903563938.77	1903563938.77	1734818645.27	1734818645.27

المصدر: من إعداد الطلبة بناء على معطيات مقدمة من طرف بلدية أدرار

اما في هدا الجدول سنحاول عرض الميزانية الاولية لسنة 2013

الجدول 10:الميزانية الاولية لبلدية ادرار لسنة2013

الميزانية الاولية لبلدية ادرار لسنة2013					
الحسابات	الموازنة العامة	الاقتراحات		المصادقة	
		النفقات	الايرادات	النفقات	الايرادات
قسم التسيير		4015015254.47	4015015254.47	4015015254.47	4015015254.47
60	سلع ولوزام	18300000.00	.....	18300000.00	.....
61	أشغال وخدمات خارجية	53059142.28	.....	53059142.28	.....
62	مصاريف التسيير العام	5010000.00	.....	5010000.00	.....
63	مصاريف المستخدمين	5010000.00	.....	5010000.00	.....
66	منح وإعانات	8283921.36	.....	8283921.36	.....
67	مساهمات وحصص و أداءات لفائدة الغير	25334025.89	.....	25334025.89	.....
70	منتوجات الاستغلال	.....	1000000.00	.....	1000000.00
71	ناتج الأملاك العمومية	.....	47253491.97	.....	47253491.97
72	تحصيلات وإعانات ومساهمات	.....	356400.00	.....	356400.00
74	ممنوحات صندوق الأموال المشتركة	.....	65143532.50	.....	65143532.50
75	ضرائب غير مباشرة	.....	20122294.00	.....	20122294.00
76	ضرائب مباشرة	.....	267625807.00	.....	267625807.00
	قسم التجهيز والاستثمار	32864498.83	32864498.83	32864498.83	32864498.83
10	تزويدات	.....	32864498.83	.....	32864498.83
28	أشغال جديدة وتصليحات كبرى	32864498.83	.....	32864498.83	.....
	مجموع النفقات والإيرادات	434366224.30	434366224.30	434366224.30	434366224.30
	الحساب 83 من النفقات والمادة 100 م	32864498.83	32864498.83	32864498.83	
	96المجموع الفعلي للنفقات والإيرادات	401501525.47	401501525.47	401501525.47	401501525.47
	مجموع متساوي في النفقات والإيرادات	401501525.47	401501525.47	401501525.47	401501525.47

المصدر: من إعداد الطلبة بناء على معطيات مقدمة من طرف بلدية أدرار

اما في الجدول الموالي يبين لنا الحساب الاداري لسنة2013

الجدول 11:الحساب الإداري لسنة 2013

الحساب الاداري لسنة 2013					
الحسابات	الموازنة العامة	التحديدات		الانجازات	
		النفقات	الايرادات	النفقات	الايرادات
قسم التسيير		677537713.83	1095294443.93	618425641.55	923827799.22
60	سلع ولوزام	76771722.51	.....	76771722.51	.....
61	أشغال وخدمات خارجية	77255262.50	.....	77255262.50	.....
62	مصاريف التسيير العام	14139632.55	.....	14139632.55	.....
63	مصاريف المستخدمين	256368871.93	.....	256368871.93	.....
66	منح وإعانات	60340957.33	.....	19686689.96	.....
67	مساهمات وحصص و أداءات لفائدة الغير	45070556.73	.....	27216556.73	.....
69	أعباء استثنائية	27285458.97	.....	27285458.97	.....
70	منتوجات الاستغلال	.....	1206000.00	.....	1206000.00
71	ناتج الأملاك العمومية	.....	49833446.92	.....	38976811.22
72	تحصيلات وإعانات ومساهمات	.....	202561216.09	.....	202561216.09
73	تقليص الأعباء	.....	3000000.00	.....	3000000.00
74	ممنوحات صندوق الأموال المشتركة	.....	144917977.00	.....	144917977.00
75	ضرائب غير مباشرة	.....	32306328.99	.....	31746328.99
76	ضرائب مباشرة	.....	285418358.64	.....	285418358.64
79	ناتج استثنائي	.....	1139072.06	.....	1139072.06
82	ناتج وأعباء السنوات المالية السابقة	49594449.31	374912044.23	4365644.40	214862035.22
83	الاقتطاع لنفقات التجهيز والاستثمار	115345802.00	.....	115345802.00	.....
	قسم التجهيز والاستثمار	64218450.33	643692319.83	218895574.32	643692319.83
60	العجز أو الفائض المرحل	.....	275757260.71		275757260.71
10	تزويدات	.....	367414341.93	.....	367414341.93
24	أملاك عقارية ومنقولة	35338222.74	523717.19	4647532.50	523717.19
28	أشغال جديدة وتصليحات كبرى	606846427.59	.....	214284041.82	.....
	مجموع النفقات والإيرادات	1319722364.16	1738986763.76	837331215.87	1567520119.05
	الحساب 83 من النفقات والمادة 100 من	115345802.00	115345802.00	115345802.00	115345802.00
	المادة 730 من النفقات والإيرادات	.....	.....	.....	.....
	96المجموع الفعلي للنفقات والإيرادات	1204376562.16	1623640961.76	721985413.87	1452174317.05
	الحساب 85 الفائض الإجمالي	419264399.60	.....	730188903.18	.....
	مجموع متساوي في النفقات والإيرادات	1738986763.76	1738986763.76	1452174317.05	1452174317.05

المصدر: من إعداد الطلبة بناء على معطيات مقدمة من طرف بلدية أدرار

اما في الجدول التالي يوضح لنا الميزانية الاولية لسنة 2014 الجدول 12:الميزانية الاولية لسنة 2014

الميزانية الأولية لسنة 2014					
الحسابات	الموازنة العامة	التحديدات		الانجازات	
		النفقات	الايرادات	النفقات	الايرادات
قسم التسيير		664940116.67	1284004035.93	592139879.27	1112900861.07
60	سلع ولوزام	86515006.37	.....	86515006.37	.....
61	أشغال وخدمات خارجية	71978352.41	.....	71779792.41	.....
62	مصاريف التسيير العام	28945115.59	.....	28853835.59	.....
63	صاريف المستخدمين	253123290.90	.....	253123290.90	.....
66	منح وإعانات	57852001.75	.....	8006800.00	.....
67	مساهمات وحصص و أداءات لفائدة الغير	44641382.97	.....	26787382.97	.....
69	أعباء استثنائية	3879390.74	.....	3879390.74	.....
70	منتوجات الاستغلال	.....	966300.00	.....	966300.00
71	ناتج الأملاك العمومية	.....	42363796.76	.....	42363796.76
72	تحصيلات وإعانات ومساهمات	.....	170836937.02	.....	170836937.02
74	ممنوحات صندوق الأموال المشتركة	.....	143634951.00	.....	143634951.00
75	ضرائب غير مباشرة	.....	33288474.38	.....	33288474.38
76	ضرائب مباشرة	.....	415167018.10	.....	415167018.10
79	ناتج استثمائي	.....	887804.29	.....	887804.29
82	ناتج وأعباء السنوات المالية السابقة	933804.91	476858802.38	.....	305755577.52
83	الاقتطاع لنفقات التجهيز والاستثمار	117073771.03	.....	117073771.03	.....
	قسم التجهيز والاستثمار	926956268.82	928742206.97	469703758.43	928742206.97
60	العجز أو الفائض المرحل	.....	425075014.16	.....	425075014.16
10	تزويدات	.....	503667192.81	.....	503667192.81
24	أملاك عقارية ومنقولة	101103640.20	.....	29304812.47	.....
28	أشغال جديدة وتصليحات كبرى	825852628.62	.....	440398945.98	.....
	مجموع النفقات والإيرادات	1591896385.49	2212746292.90	1061843637.70	2041643068.04
	الحساب 83 من النفقات والمادة100 من	117073771.03	117073771.03	117073771.03	117073771.03
	96المجموع الفعلي للنفقات والإيرادات	1474822614.48	2095672521.87	944769866.67	1924569297.01
	الحساب 85 الفائض الإجمالي	620849907.41	.....	979799430.34	.....
	مجموع متساوي في النفقات والإيرادات	2095672521.87	2095672521.87	1924569297.01	1924569297.01

المصدر: من إعداد الطلبة بناء على معطيات مقدمة من طرف بلدية أدرار

اما الجدول الموالي يبين لنا الحساب الإداري لسنة 2014

الجدول 13:الحساب الإداري لسنة 2014

الحساب الاداري لسنة 2014					
الحسابات	الموازنة العامة	الإقتراحات		المصادقة	
		النفقات	الايرادات	النفقات	الايرادات
	قسم التسيير	806252661	1120998809.61	759721252.66	952253516.11
60	سلع ولوزام	107977265.56		107977265.56	
61	أشغال وخدمات خارجية	57766134.25		57766134.25	
62	مصاريف التسيير العام	9657183.07		9657183.07	
63	مصاريف المستخدمين	220496765.65		220496765.65	
66	منح وإعانات	56214500.45		27834940.00	
67	مساهمات وحصص و أداءات لفائدة الغير	42421396.56		42421396.56	
69	أعباء استثنائية	151560020.77		151560020.77	
70	منتوجات الاستغلال		1032500.00		1032500.00
71	ناتج الأملاك العمومية		50955382.96		27796373.68
72	تحصيلات وإعانات ومساهمات		303268531.97		303268531.97
73	تقليص الأعباء				
74	ممنوحات صندوق الأموال المشتركة		140955065.00		140955065.00
75	ضرائب غير مباشرة		26242924.19		26242924.19
76	ضرائب مباشرة		293624777.42		293624777.42
79	ناتج ايتثنائية		4227775.00		4227775.00
82	ناتج وأعباء السنوات المالية السابقة	297848.11	300691853.07		155665568.85
83	الاقتطاع لنفقات التجهيز والاستثمار	159861546.77		159861546.77	
	قسم التجهيز والاستثمار	781581176.85	782565129.16	506807868.45	782565129.16
60	العجز أو الفائض المرحل		253127595.04		253127595.04
10	تزويدات		52920532.05		52920532.05
24	أملاك عقارية ومنقولة	182211696.79	232002.07	161975454.04	232002.07
28	أشغال جديدة وتصليحات كبرى	599369480.06		344832414.41	
	مجموع النفقات والإيرادات	1587833838.07	1903563938.77	1266529121.11	1734818645.27
	المجموع الحقيقي الفعلي للنفقات والإيرادات(المجموع أ)	1587833838.07	1903563938.77	1266529121.11	1734818645.27
	الحساب 85 الفائض الإجمالي	315730100.70		640829524.16	
	مجموع متساوي في النفقات والإيرادات	1903563938.77	1903563938.77	1734818645.27	1734818645.27

المصدر: من إعداد الطلبة بناء على معطيات مقدمة من طرف بلدية أدرار

المطلب الثاني: دراسة تحليلة لميزانية بلدية أدرار بالنسب للسنوات 2012-2013-2014

ان الدراسة التحليلية عن طريق النسب تعني ان نقوم بحساب مختلف النسب الضرورية لتعرف عن الوضعية المالية الحقيقية ومن ثمة وضع التفسيرات الاقتصادية لمختلف النتائج التحصل عليها

للقيام بالدراسة التحليلية لميزانية بلدية ادرار اعتمدنا على النسب التالية:

قبل دلك يجب علينا معرفة التعداد السكاني لبلدية ادرار خلال سنوات التحليل هدا ما سنعرضه من خلال الجدول التالي:

جدول رقم14: يوضح تطور التعداد السكاني لبلدية أدرار خلال الفترة 2012-2013-2014

السنوات	2012	2013	2014
عدد السكان	75782	78813	81965

المصدر: إعداد الطالب، بناء على معطيات من مصلحة المعلوماتية والإحصاء.

من خلال الجدول أعلاه نلاحظ ان عدد السكان يزداد من سنة لأخرى

نسبة رقم 01 نسبة إيرادات قسم التسيير إلى عدد السكان

نسبة إيرادات قسم التسيير لعدد السكان = إيرادات قسم التسيير/ عدد السكان

الجدول رقم15: حساب نسبة إيرادات قسم التسيير / عدد السكان

السنوات	2012	2013	2014
إيرادات قسم التسيير	952253516.11	923827799.22	1112900861.07
عدد السكان	75782	78813	81965
النسبة	12565.69	11721.76	13577.77

المصدر: إعداد الطالب، بناء على معطيات من الحساب الاداري للسنوات2012-2013-2014

من خلال الجدول أعلاه نلاحظ ان نسبة إيرادات قسم التسيير تزداد بزيادة عدد السكان وهدا ما يظهر خلال السنتين2012و2014 أما في سنة2013 نلاحظ انخفاض طفيف كل هدا يعبر عن العلاقة الطردية بين إيرادات قسم التسيير وعدد السكان.

الشكل 02 يوضح إيرادات قسم التسيير إلى عدد السكان

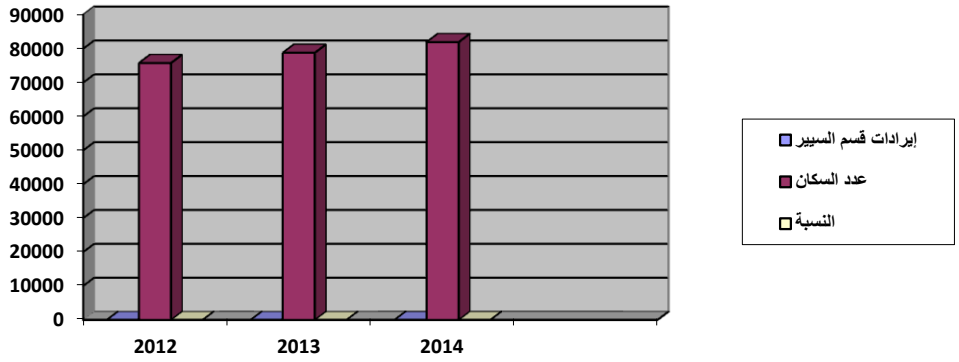

المصدر : من إعداد الطلبة بناءاً على معطيات الجدول

النسبة 02 : الإيرادات الجبائية إلى إيرادات قسم التسيير.

تتمثل الإيرادات الجبائية: الضرائب المباشرة والضرائب الغير المباشرة:ح75وح76

الجدول رقم 16 : يوضح حساب نسبة الإيرادات الجبائية إلى إيرادات قسم التسيير.

السنة	2012	2013	2014
الإيرادات الجبائية	319867701.6	317724741.6	448455492.5
إيرادات قسم التسيير	952253516.11	923827799.22	1112900861.07
النسبة	33.59	34.39	40.29

المصدر: إعداد الطالب، بناء على معطيات من الحساب الإداري للسنوات2012-2013-2014

نلجأ لحساب هده النسبة لمعرفة مقدار مساهمة الإيرادات الجبائية في مجموع إيرادات فسم التسيير فمن خلال الجدول أعلاه نلاحظ أن هذه تزداد من سنة لأخرى،حيث أنها كانت في حدود 33% خلال 2012 وهي نسبة معتبرة التي تعبر عن اعتماد البلدية عن الإيرادات الجبائة بشكل كبير هدا ما يبعدها عن البحث عن طرق تمويل أخرى كالإعانات وغيرها اما في سنة2014 2013 ارتفعت قليل عن السنة السابقة فحققت نسبة34و40 على التوالي كل هدا يعبر عن تحكم البلدية في القيام بالتحصيلات الجبائية .

الرسم يوضح النتائج المتحصل عليها في الجدول.

النسبة04: الإيرادات الجبائية الى عدد السكان

الجدول رقم 17 : يوضح حساب الإيرادات الجبائية/ عدد السكان

السنة	2012	2013	2014
الإيرادات الجبائية	319867701.6	317724741.6	448455492.5
عدد السكان	75782	78813	81965
النسبة	4220.89	4031.37	5471.30

المصدر: إعداد الطالب، بناء على معطيات من الحساب الإداري للسنوات2012-2013-2014

هذه النسبة تعبر عن مقدار مساهمة كل فرد في الإيرادات الجبائية أي مقدار ما يدفعه كل فرد من ضرائب سواء كانت مباشرة اوغير مباشرة للبلدية فمن خلال الجدول أعلاه نلاحظ أنها في ارتفاع مستمر خلال سنوات التحليل هدا ما يفسر قيام الأفراد بدفع الضرائب سواء المباشرة او الغير مباشرة .

الشكل أدناه يوضح النتائج المتحصل عليها في الجدول أعلاه.

الشكل رقم 03 يوضح نسبة الإيرادات الجبائية إلى عدد السكان

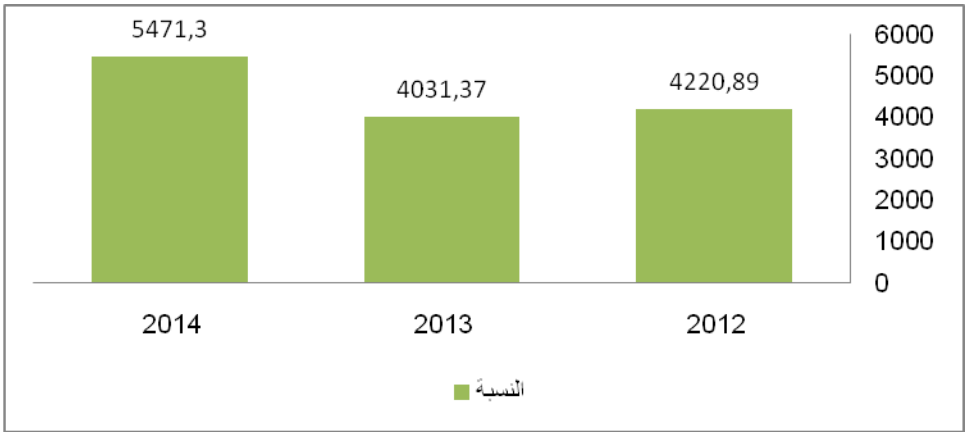

المصدر : من إعداد الطلبة بناءا على معطيات الجدول رقم 11

النسبة05: إنجازات إيرادات قسم التسيير إلى تحديدات إيرادات قسم التسيير

الجدول رقم 18 : يوضح حساب إنجازات إيرادات قسم التسيير /تحديدات إيرادات قسم التسيير

السنة	2012	2013	2014
إنجازات ايرادات قسم التسيير	952253516.11	923827799.22	1112900861.07
تحديدات ايرادات قسم التسيير	1120998809.61	1095294443.93	1284004035.93
النسبة	84.94	84.34	86.67

المصدر: إعداد الطالب، بناء على معطيات من الحساب الاداري للسنوات2012-2013-2014

يتضح لنا من خلال الجدول اعلاه مدى انجاز قسم التسيير بناء على ما تم تحديده ففي سنة 2012 و2013 كانت النسبة حوالي 84% اما خلال سنة 2014 كانت هده النسبة حوالي 86% أي ان هده النسبة في تزايد مستمر في الاصل هدة النسبة هي نسبة معتبرة ما يعبر عن التحكم الجيد في تقدير الايرادات بالنسبة لبلدية ادرار والدي يعبر عن كفاءة وخبرة الموظفين القائمين عن هدا العمل.

الشكل ادناه يوضح النتائج المحصل عليها بعد حساب هده النسبة.

الشكل رقم 04 يوضح نسبة إنجازات إيرادات قسم التسيير إلى تحديدات إيرادات قسم التسيير

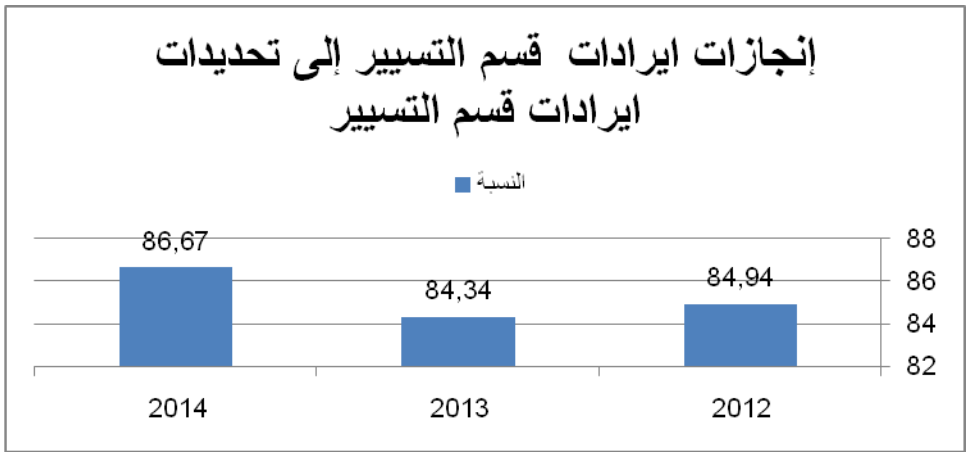

المصدر : من إعداد الطلبة بناءا على معطيات الجدول رقم 12

النسبة 06:ايرادات التجهيز والاستثمار الى عدد السكان

الجدول رقم19:يوضح حساب: ايرادات التجهيز والاستثمار / عدد السكان

السنة	2012	2013	2014
ايرادات التجهيز والاستثمار	782565129.16	643692319.83	328644390.83
عدد السكان	75782	78813	81965
النسبة	10326.53	8167.33	4009.56

المصدر: إعداد الطالب، بناء على معطيات من الحساب الاداري للسنوات2012-2013-2014

تعبر عن هده النسبة مقدار ما يتحصل عليه من مجمل ايرادات التجهيز الاستثمار وهدا الاخير يفسر مدى اهتمام البلدية بتطوير وبناء المرافق العمومية وفتح الفضاءات وكدا تهيئة المدارس والساحات العمومية وغيرها فمن خلال الجدول اعلاه نلاحظ ان هده النسبه في انخفاض مستمر الدي يدل على عدم اهتمام السلطات المعنية بالبنية التحتية وعدم اقامة مخططات لتنمية في هده الاونة.

الرسم ادناه يوضح النتائج المحصل عليها في الجدول اعلاه

الشكل رقم 05 يوضح نسبة ايرادات التجهيز والاستثمار إلى عدد السكان

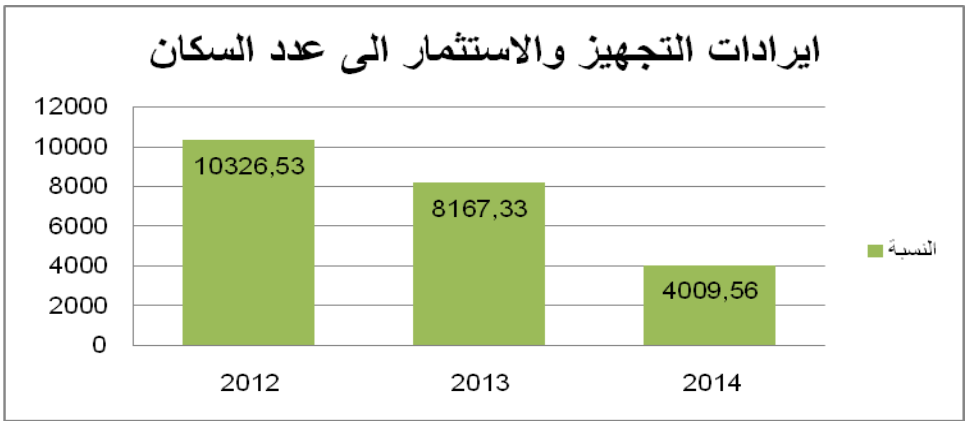

المصدر : من إعداد الطلبة بناءا على معطيات الجدول رقم 13

النسبة07: نسبة التمويل الذاتي للتجهيز والاستثمار إلى نفقات التجهيز والاستثمار

الجدول رقم 20: يوضح حساب: نسبة التمويل الذاتي للتجهيز والاستثمار / نفقات التجهيز والاستثمار

السنة	2012	2013	2014
التمويل الذاتي للتجهيز والاستثمار	68401546,77	117073771.03	115345802.00
نفقات التجهيز والاستثمار	506807868.45	218895574.32	469703752.43
النسبة	1.34	0.5348	0.2455

المصدر: إعداد الطالب، بناء على معطيات من الحساب الاداري للسنوات2012-2013-2014

من خلال الجدول أعلاه نلاحظ أن بلدية ادرار لها القدرة على تمويل مختلف تجهيزاتها واستثماراتها من خلال مواردها الذاتية إلى أن هذه النسبة إنخفضت تدريجياً مما يؤدي بها إلى اللجوء إلى الموارد الخارجية كالقروض وغيرها.

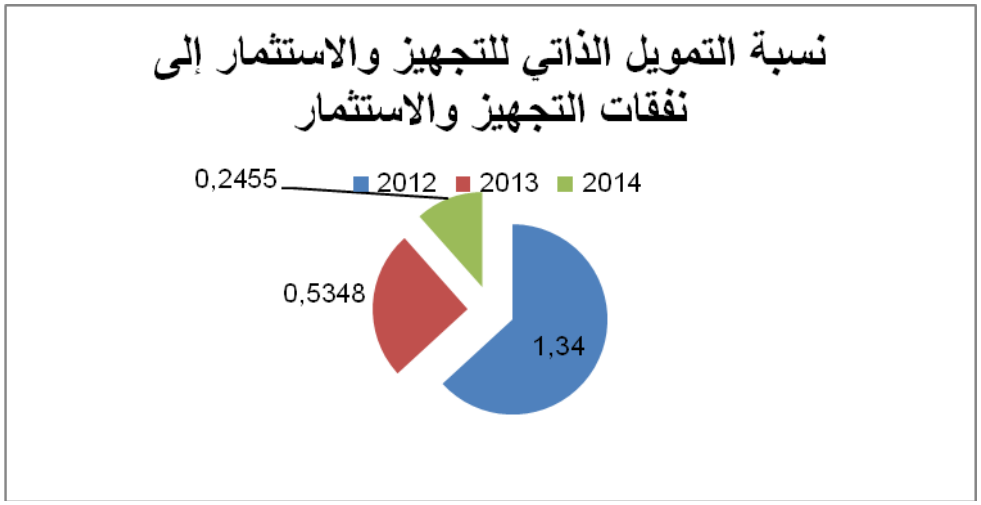

المصدر : من إعداد الطلبة بناءا على معطيات الجدول رقم 14

النسبة08: نسبة مجموع الايرادات الى مجموع النفقات

الجدول رقم 21: يوضح حساب: نسبة مجموع الايرادات / مجموع النفقات

السنة	2012	2013	2014
مجموع الايرادات	1734818645.27	1567520119.05	2041643068.04
مجموع النفقات	1266529121.11	837331215.87	1061843637.70
النسبة	1.36	1.87	1.92

المصدر: إعداد الطالب، بناء على معطيات من الحساب الاداري للسنوات2012-2013-2014

هده النسبة تعبر عن مدى تغطية الايرادات المتحصل عليها في البلدية لمجموع النفقات

فمن خلال الجدول اعلاه نلاحظ ان هذه النسبة اكثر من 1 ما يدل على ان البلدية في وضعية حسنة و المريحة نوعا ما.

الرسم يوضح النتائج المحصل عليها

الشكل رقم 06يوضح نسبة مجموع الايرادات إلى مجموع النفقات

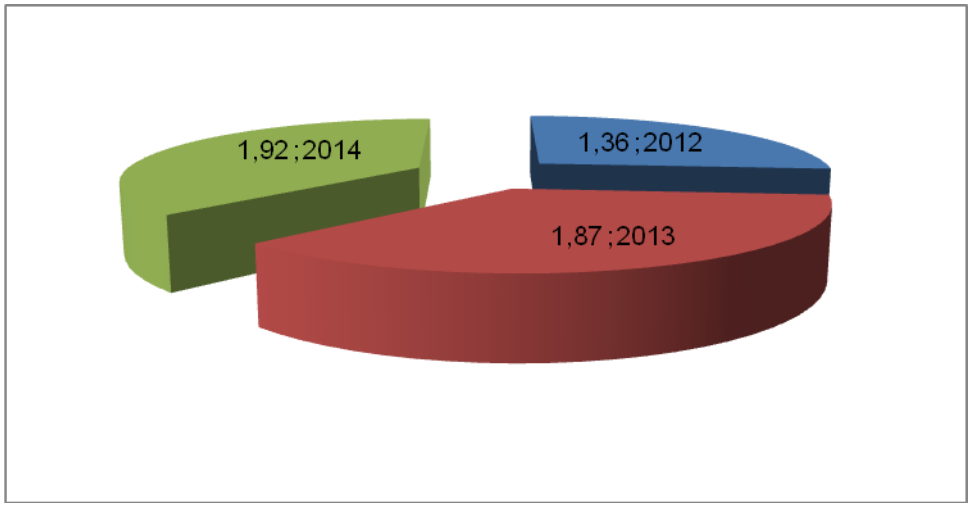

المصدر : من إعداد الطلبة بناءا على معطيات الجدول رقم 15

المطلب الثالث :دراسة وتحليل موارد بلدية ادرار خلال سنة 2014/2013/2012 سنحاول خلال هد المبحث دراسة التعرف عن مختلف الموارد التي تحصلها بلدية ادرار معرفة ما ادا ان هده الموارد كفيلة بتغطية مختلف نفقاتها اوا ن البلدية تعتمد على موارد مالية اخرى، هدا ما سيظهر لنا من خلال قيامنا بتحليل ايرادات ونفقات بلدية ادرار.

أولا: إيرادات قسم التسيير لبلدية أدرار خلال السنوات2014/2013/2012

1/تطور ايرادات قسم التسيير لبلدية أدرار

الجدول رقم 22: تطور إيرادات التسيير لبلدية أدرار خلال السنة2012/2013/2014

السنوات	2012	2013	2014
إيرادات التسيير حسب الميزانية الإولية	414862270,96	4015015254.47	460797297.47
إيرادات التسيير حسب الحساب الاداري	952253516.11	923827799.22	1112900861.07

المصدر: إعداد الطالب، بناء على معطيات من الحساب الاداري للسنوات2012-2013-2014

من خلال الجدول اعلاه نلاحظ ان ايرادات التسيير تزدارمن سنة لا وخرى كل هدا يدل على تعدد وتزايد قنوات التحصيل بالنسبة لبلدية ادرار غموما هده النسبة هي نسبم معتبرة وتعبر عن الوضعية الحسنة لبلدية ادرار مما يساعدها على تمويل مختلف مشاريعها .

2/نسبة مساهمة الإيرادات الجبائية في إيرادات قسم التسيير

الجدول رقم23: يبين نسبة مساهمة الإيرادات الجبائية في إيرادات قسم التسيير لبلدية أدرار خلال السنوات 2012/2013/2014

النسبة	2012	2013	2014
ضرائب مباشرة	30.83	30.89	37.30
ضرائب غير مباشرة	2.75	3.44	2.99
مجموع النسب	33.58	34.29	40.29

المصدر: إعداد الطالب، بناء على معطيات من الحساب الاداري للسنوات2012-2013-2014

من خلال الجدول اعلاه نلاحظ ان بلدية ادرار حققت ما يقارب33 بالمئة خلال سنة2012 من مجموع الايرادات الجبائية وازدادت خلال السنتين 2013و2014 حيث حققت حوالي34و40 على التوالي، اد تساهم هده النسبة في تغطية ايرادات التسيير فكلما ارتفعت كانت احسن للبلدية وارتفاعها يدل على اهتمام البلدية بهدا النوع من الايراد ،فما يلاحظ من خلال الجدول ان نسبة الضريبة المباشرة اكثر من الضريبة الغير مباشرة.

3: نسبة مساهمة باقي الإيرادات في إيرادات قسم التسيير لبلدية أدرار

الجدول رقم 24: نسبة مساهمة باقي الإيرادات في إيرادات قسم التسيير لبلدية أدرار

الارادات	2013	النسية%	2014	النسبة%
منتوجات الإستغلال	1206000.00	0.13	966300.00	0.086
ناتج الأملاك العمومية	38976811.22	4.21	42363796.76	3.80
تحصيلات وإعانات ومساهمات	202561216.09	21.92	170836937.02	15.35
ناتج السنوات المالية السابقة	214862035.22	23.25	305755577.52	27.47
ممنوحـــات صـــندوق الأمـــوال المشتركة	144917977.00	15.68	143634951.00	12.90
ناتج مالي استثنائي	1139072.06	0.12	887804.29	0.079
تقليص الأعباء	3000000.00	0.32	.....	0
إيرادات التسيير	923827799.22	61.63	1112900861.07	59.68

المصدر: إعداد الطالب، بناء على معطيات من الحساب الاداري للسنوات2012-2013-2014

من مما سبق ان ايرادات قسم التسيير حققت حوالي61% خلال سنة2013 وهي نسبة معتبرة وتدل على الحنكة وكفائة المسوولين عن هدا ضبط وتحصيل هده الايرادات كل هدا راجع الى القيمة المرتفعة لناتج السنة المالة السابقة التي هي مجمل الايرادات التي حصلت بعد السنة المالية الحالية وهي تابعة لسنة المالية السابقة ،الا ان نسبة ايرات قسم التسيير شهدت انخفاض خلال سنة2014 حيث انها حققت حوالي 59% وهدا الانخفاض راجع اساسا الى انخفاض نسبة ناتج الأملاك العمومية وكدالك تحصيلات وإعانات ومساهمات و ممنوحات صندوق الأموال المشتركة بالرغم من ارتفاع نسبة ناتج السنة المالة السابقة كل دالك يعبر عن تراجع في التحصيل دالك لزيادة الغش و التهرب الضريبي وكدالك لعدم قيام الجهات المكلفة بالتحصيل بالدور المنوط لها.

4: تطور إيرادات قسم التجهيز و الإستثمار لبلدية أدرار

الجدول رقم 25: يوضح تطور إيرادات قسم التجهيز و الإستثمار لبلدية أدرار

السنوات	2012	2013	2014
إيرادات قسم التجهيز و الإستثمار حسب الميزانية الاولية	68401546,77	32864498.83	38373771.03
إيرادات قسم التجهيز و الإستثمار حسب الحساب الاداري	782565129.16	643692319.83	928742206.97

المصدر: إعداد الطالب، بناء على معطيات من الحساب الاداري للسنوات2012-2013-2014

من خلال الجدول أعلاه يتبين لنا ان ايرادات قسم التجهيز والاستثمار شهدت تناقص كبير ففي

سنة2012 حققت حوالي782مليون دينا جزائري اما في سنة 2014 كانت حوال928مليون هداان دل على شيئا انما يدل على زيادة الحصيلة الضريبية ما يجعل البلدية في وضعية مريحة نوعا ما ودالك لقدرتهاعلى تمويل تجهيزاتها و استثماراتها دون اللجوء الى القروض و المساعدات المالية وغيرها.

ثانيا تحليل نفقات بلدية أدرار خلال السنوات 2014/2013/2012

1/تطور نفقات قسم التسيير لبلدية أدرار

الجدول رقم26 : تطور نفقات التسيير لبلدية أدرار خلال السنة2014/2013/2012

السنوات	2012	2013	2014
نفقات التسيير حسب الميزانية الاولية	414862270,96	4015015254.47	460797297.47
نفقات التسيير حسب الحساب الاداري	759721252.66	618435641.55	592139879.27

المصدر: إعداد الطالب، بناء على معطيات من الحساب الاداري للسنوات2012-2013-2014

من الجدول اعلاه نلاحظ ان نفقات التسيير تتناقص خلال السنوات2012و2013و2014 وهدا التناقس يدل على تراجع قيمة التحصيل الجبائي وقلة الموارد الجبائية وهذا راجع الى ازدياد التهرب الضريبي والغش الضريبي وكدالك قلة قنوات التحصيل ففي هده الحلة بلدية ادرار تكون معرضة لمشاكل مالية تجعلها عاجزة عن تغطية نفقات التسيير .

ثالثا: مدى تغطية الإيرادات لنفقات بلدية أدرار

1/إيرادات ونفقات بلدية أدرار خلال السنوات2014/2013/2012

الجدول رقم 27: يوضح إيرادات ونفقات بلدية أدرار خلال السنوات2014/2013/2012

السنوات	الايرادات	النفقات	الفائض
2012	1734818645.27	1266529121.11	468289.524
2013	1567520119.05	837331215.87	730188.90
2014	2041643068.04	1061843637.70	979799.43

المصدر: إعداد الطالب، بناء على معطيات من الحساب الاداري للسنوات2012-2013-2014

من خلال الجدول اعلاه يمكننا ان نعطي تصور عام عن الوضعية المالية لبلدية أدرار فمن خلال قرائتنا للجدول أعلاه نلاحظ ان بلدية ادرار تحقق فائض مالي هذا إن دل على شيء إنما يدل على ان بلدية ادرار قادرة على تغطية نفقاتها بنائها عن الايرادات التي تحققها خلال السنة المالية ففي الأخير نقول أن بلدية ادرار ليست في وضعية مالية مريحة فرغم أنها تحقق فائض مالي لكن هذا المبلغ ليس بالهامش الآمن بل يجب عليها أن تسعى جاهدة في تنمية وزيادة مواردها المالية بشتى الطرق المتاحة.

المبحث الثالث: اليات تنمية موارد بلدية ادرار

تعتمد بلدية ادرار في تسير المرافق العمومية الخاصة بها والمتمثلة اساسا في بلديتها زاد تعمل الجهات المعنية على تعبئة الموارد المالية المتاحة من اجل تمويل مشاريعها على المستوي الاقليمي وهدا من خلال التحدي لبعض المشاكل التي تعيقها في تنمية مواردها واستخدام الاليات التي تتبعها البلدية في دلك ومنه وضع افاق وتطلعات لتنمية في دلك هدا ما سنحاول التطرق اليه في هدا المبحث.

المطلب الاول:مشاكل تنمية موارد بلدية ادرار

بلدية ادرار تعاني كغيرها من البلديات في الدول النامية من جملة من الصعوبات والتحديات التي تحد من تنامي وتزايد في ايرداتها ولعل من ابرز هده المشاكل نذكر على سبيل المثال وليس على سبيل الحصر منها ما يلي:

1/حل مجلس الشعبي البلدي او تجميده : الدي بدوره يوثر على الموارد بشكل غير مباشر حيث انه سيؤدي الى تأخر في القيام بالبرامج التي تساهم بطريقة او اخرى في زيادة موارد البلدية.

2/صعوبة التحصيل اما لعدم وجود هيئات كفيلة بالتحصيل او لعدم تصريح المكلف بالضريبة.

3/عدم القيام الهيئات المعنية بالتحصيل بالدور المنوط بها في مايتعلق بالتحصيل والمتابعة الفعلية وكدا فرض عقوبات صارمة على المخالفين للقوانين.

4/ جهل الهيئات المعنية بي مهام المكلف بها وعدم وعيها بالصلاحيات المخولة لها بسبب ضعف المستوى التعليمي.

5/ضعف أو بالأحرى انعدام ثقافة الاستثمار و كدا ثقافات الاسواق الأسبوعية والأسواق الموسمية او الأسواق الشهرية.

6/غياب الكفآت البشرية أي عدم وجود قاعدة الرجل المناسب في المكان المناسب.

7/عدم وجود مبادرات من قبل الرؤساء في مجال الاستثمار وكدا تفعيل اللجان.[1]

المطلب الثاني: الاليات التي تتبعها بلدية ادرار في تنمية مواردها المالية

تسعى كل هيئة محلية الى زيادة حجم ايراداتها الداتية بشتى الطرق بغية تغطية مختلف النفقات ودالك لنهوض بالمجتمع الى احسن الاوضاع وكذا لتنمية المنطقة وتحسين المستوى المعيشي لرعيتها من اجل تحقيق مستوى عالي من الرفاهية ولعل بلدية ادرار تسعى جاهدة الى تنمية مواردها متخدتا طريقتان في دالك اما عن طريق خلق موارد جديدة او عن طريق تثمين ايراداتها الداتية.

اولا: تثمين موارد بلدية ادرار

تلجأ بلدية ادرار لتثمين مواردها الى التدابير والاجراءات التالية لتعزيز و زيادة حجم مواردها المالية:

1/ اتمام البلدية عملية احصاء العقارات والمنقولات وضبط سجيل الجرد وجدول الممتلكات مما يسهل عليها عملية التحصيل وكدا توقع حجم الموارد الماليةوكدا تسجيل العقارات التي لم تكن مقيدة.

2/تطبق مبدا المزايدة او المناقصة في كل عملية اقتناء وبيع عقاراو منقول من صرف البلدية

[1] رشيد علي ، رئيس مصلحة الايرادات بي بلدية ادرار يوم 2017/2/7 الساعة من 9:30 الى.10:30.0 مرجع سابق الدكر، .

3/ربط كل ايجار بعقد اودفتر شروط.

4/ اعادة تقييم ايجار المحلات التجارية والمحلات والسكنات التي تاجرها البلدية .

5/ اندار كل مؤسسة او شركة باصلاح الطرقات بعد انهاء الاشغال التي تقوم بها

6/كراء المحلات والسكنات ودالك عن طريق التناول ومراجعة الاثمان حسب السوق

7/تحصيل رسوم التأثير على المحيط

8/ تحصيل رسوم على ما يتعلق بالخدمات العمومية بشبكة المياه و التطهير ومحطات التفريغ العمومي و البيع علي الرصيف ورخص البناء والهدم والمطابقة.....

9/ تحصيل رسم على المخالفات التي يقوم بها الافراد والمؤسسات كممارسة الاشغال بدون رخص وغيرها.

ثانيا خلق موارد مالية جديدة

1/تهيئة مذابح البلدية.

2/ تهيئة الاسواق التجارية.

3/ بناء محلات تجارية و اسواق جديدة.

4/فرض رسوم على التجارة في الارصفة وكدا قطع الطريق.

5/ دعم وتشجيع الحرفيين والصناعة التقليدية.

6/ دعم وتشجيع الاستثمار الاجنبي المباشر.

المطلب الثالث :آفاق وتطلعات تنمية موارد بلدية أدرار

ولعل من أهم التطلعات التي ترمي لها بلدية ادرار نذكر مايلي:

1/ بناء مجمع تجاري خاص بالمحامين والاطباء والمحضرين القضائيين

2/بناء حمام بلدية.

3/ بناء اسواق جديدة جوارية تحتوي على 18 محل تجاري

4/ دعم تشجيع تربية الاغنام

5/ وضع حافلات نقل للكراء خاصة بالبلدية.

6/ تهيئة وبناء حدائق عامة[1]

خلاصة الفصل

[1] رشيد علي ، رئيس مصلحة الايرادات بي بلدية ادرار يوم 2017/2/7 الساعة من 9:30 الى.10:30.0 .

إن تنمية الموارد المالية للجماعات المحلية بدأت تأخد محل من الإهتمام من طرف الجماعات المحلية ودلك من خلال النهوض بها وتنميتها، في البحث عن مصادر بديلة، وأكثر فعالية من أجل تنمية موارد الجماعات المحلية.

ومنه فإن بلدية أدرار تعتبر من بين البلديات التي تسعي جاهدة في تنمية مواردها الداخلية والخارجية إلا إنها تواجه جملة من العوائق في دلك ،حيث إن بلدية أدرار تنفرد ببعض الخصائص عن البلديات الأخرى في الوطن وهذا ما يعطيها طابع خاص ،ومن خلال الدراسة التطبيقية التي قمنا بها لبلدية أدرار توصلنا الى ما يلي:

من خلال تحليلينا لنسبة الإيرادات لقسم التسيير لاحظنا إنها تزداد بزيادة عدد السكان وقد ظهر هدا خلال السنتين 2012و2014 أما سنة 2013 نلاحظ إنخفاض طفيف كل هدا يظهر خلال العلاقة الطردية بين إيرادات قسم التسير وعدد السكان.

وبناء على المعطيات من الحساب الإداري لسنوات الثلاث قد تبيبن لنا إن نسبة إيرادات الإستغلال والأملاك الى إيرادات قسم التسير التي تعبر عن مقدار إيرادات التي تتحصل عليها البلدية ومنه هدا راجع إلى إيجار الأملاك العقارية ،كما نلاحظ إنها في إنخفاض هدا ما يظهر لنا من خلال السنتين 2012و2013ويرجع هدا بسبب الوضعية الغير مريحة، وكل هدا يفسر إن بلدية أدرار لا تعتمد عن التمويل الذاتي في مختلف المشاريع.

حيث نلاحظ مساهمة الإيرادات الجبائية في مجموع إيرادات قسم التسيير كانت سنة 2012معتبرة وهي التي تعبر عن إعتماد البلدية من الإيرادات الجبائية بشكل كبير ولكن في سنتي 2013و2014 نلاحظ القيمة في إنخفاض وهدا ما يفسره تراجع في قيمة التحصيل نظرا لظهور الغش والتهرب الضريبي.

كما لاحظنا من خلال تحليلنا إن إنجازات إيرادات قسم التسير في تزايد مستمر وهدا راجع الى التحكم الجيد وتقدير الإيرادات بالنسبة لبلدية أدرار وخبرة الموظفين القائمين على هدا العمل .

ولاحظنا إنه من خلال تحليلنا لإيرادات التجهيز والإستثمار الى عدد السكان إن هده النسبة في إنخفاض مستمر وهذا ما يدل على إهتمام السلطات المعنية بالبنى التحتية.

إن بلدية أدرار تحقق فائض نسبي وهدا من خلال القروض القصيرة الأجل التي تقدمها في ذلك

كما تبين لنا إن من خلال النقائص التي تظهر بعدم الإهتمام بالموظفين وتلقينهم دروس عن كيفية العمل هدا ما يقتل روح الإبداع والتطور في المجال الإداري كما تطرقنا في هدا الفصل الى أهم التحديات والعراقيل التي واجهت بلدية أدرار ولا زالت في تنمية موارد الجماعات المحلية والتي يجب على البلدية أن تضع حلول واقعية من أجل التنمية وهدا من خلال تظافر الجهود في كافة الجوانب وضرورة إعادة النظر في بعض التشريعات والقوانين.

حيث إن الجماعات المحلية كنظام كفيل بتحقيق التنمية والفعالية، غير إن الطرق المستخدمة في بلدية أدرار قد وقفت كعائق في بعض الأحيان وهدا راجع الي طبيعة المجتمع الأدراري التي يتميز ببعض الخصوصية والتي لابد على البلدية أن تراعي الأمر في ذلك.

الخاتمة

الخاتمة

تعد الجماعات المحلية أو ما يسمي بالإدارة المحلية أحد أهم القرارت التي أتخدت فيها الدولة عدة إصلاحات من أجل النهوض بالتنمية المحلية على المستوي المحلي، ودلك للإعتبارها الأقرب من المواطن، إد تعطيه الحق في المشاركة في التنمية المحلية.

وعليه فإن الجماعات المحلية (الإدارة المحلية) أصبحت تحظى بمكانة هامة في جميع الأصعدة، سواء كانت سياسية أو إجتماعية ،ومع كل هدا تبقى الإدارة المحلية تعاني من عدة مشاكل سواء كانت (إدارية ،أو مالية ،أو إقتصادية).

إلا ان الحكومة و من خلال العديد من الأدوات الخاصة بها والمتمثلة في برامج التنمية ،والمخططات البلدية لتنمية،والصندوق المشترك للجماعات المحلية، والقرض المحلي، تسعي جاهدة إلى تعزيز تنمية موارد البلديات بشكل أو باخر.

اختبار صحة الفرضيات.

من خلال هده الدراسة توصلنا للاجابة عن الفرضيات وتاكيدها على النحو التالي

- الجماعات المحلية هي مجموعة الأجهزة التنفيدية التي تتولي إدارة شؤنها الخاصة المتمثلة في هيئات مستقلة من ولايات ومدن وقورى، تتمتع بالشخصية المعنوية والإستقلالية المالية والادارية.
- للجماعات المحلية نوعين من الموارد منها الداخلية أو–الداتية –كالرسوم والضرائب المباشرة والغير المباشرة ومنها ماهو مورد خارجي كالتبرعات والهيبات والوصايا وغيرها.
- تسعي كل بلدية لتنمية مواردها المالية بإتخادها جملة من الإجراءات والتدابير كتثمين مواردها وزيادة عدد الرسوم لتعبئة مواردها سعيا منها للوصول الى الوضعية المالية المريحة.

***النتائج المحصل عليها**

من خلا الدراسة الميدنية التي بين ايدينا وبعد التحليلات والتفسيرات لواقع تنمية مواد بلدية ادرار تتجلى لنا النتائج التالية:

- الجماعات المحلية في الجزائر تعد مجموعة الأجهزة التنفيدية والفنية التي تدير شؤون إقليمها الخاص والمتمثلة اساسا في البلدية والولاية.
- فكرة الإدارة المحلية فكرة لازمت البشر مند القدم وليست فكرة جديدة على المجتمع ،والتي تعني إدارة شؤون المجموعة .
- الإدارة المحلية هي تجسيد لمبدأ اللامركزية الإدارية في الجزائر.
- تتميز الجماعات المحلية بخاصية الإستقلالية الإدارية والمالية ،إي إدارة الهيئات المحلية لأجهزتها شخصيا ، وكدلك تتمتع بالحرية التامة في تسير أموالها، دون تدخل السلطات المركزية ،

- الإدارة المحلية هي أكثر تجسيد لمبدأ الديمقراطية كونها الأقرب للمواطن، و تعطيه الحق في تسير و كدا إختيار ممثليهم ودلك بإجراء الإنتخابات والتصويتات.
- تبني الجماعات المحلية ميزانيتها من مختلف الضرائب والرسوم، منها ما هو داخلي ومنها ما هو خارجي لتغطية مختلف النفقات.
- من خلال النتائج المحصل عليها تحقق بلدية أدرار فائض نسبي الدي يعبر عن الوضعية المريحة في الأجل القصير ولكنها مهددة في الأجل الطويل.
- البلديات أكثر ديمقراطية عن الولايات كون أعضاء البلدية منتخبون خلاف أعضاء الولاية فهم معينون من طرف رئيس الدولة.
- لرئيس المجلس الشعبي صلاحيات تخول له تكمن في الحفاظ على الأمن و الإستقرار وتهيئة المناخ الملائم للعيش وتحقيق مستوي عالي من الرفاهية لرعيته.
- للجماعات المحلية ميزانيتها الخاصة والتي هي عبارة عن وثيقة معتمدة تحتوي علي جانب إيرادات وجانب نفقات وكل من الجانبين له فرعين فرع تسير وفرع تجهيز ولها جملة من الخصائص كخاصية الدورية والسنوية والعلنية والتقديرية.
- تعاني البلديات من جملة من المشاكل، تحول دون تنمية مواردها ،كعدم وجود تقدير جيد لممتلكاتها العقارية ،ونقص الكفاءات الإيدارية والموارد المالية.
- تسعي كل البلديات لتغطية نفقاتها ،موتخدتا جملة من الإجراءات والتدابير لزيادة مواردها المالية ، للخروج من الوضعيات الحرجة الى الوضعيات المريحة.

التوصيات

- لابد للبلدية أن تسعي جاهدة لتنمية مواردها المالية بشتى الطرق بغية تحقيق مستوى مقبول من الرفاهية لمجتعها المدني .
- معاجة العجز المالي لميزانية البلدية يتطلب تكثيف الجهود من أجل الخروج الى الوضعية المريحة ودلك بإتخاد إجراءات وتدابير في شتى المجالات كأن تعيد النظر في بعض الرسوم والضرائب التي تفرضها ودلك بالرفع من قيمتها المالية .
- إعادة النضر في الخدمات المجانية التي تقدمها البلدية والتي تثقل من كاهنها وتزيد من نفقاتها.
- قيام البلدية بالإحصاء الفعلي لمختلف العقارات والأملاك التي من حقها ،كونها تحقق عوائد ضخمة لميزانيتها.
- تشجيع وتطوير الصناعات التقليدية والإهتمتم بالحرفين .

- تجشيع التعاون البلدي وكدا تطوير وتدعيم السياحة المحلية .
- تهيئة المرافق العامة وتسخير الجو المناسب للمواطن.
- تعزيز وتطوير المشاريع الإستثمارية وتهيئة المناخ للمستثمرين الأجانب.
- تثمين ممتلكات البلدية لزيادة حجم إيرادتها المالية من أجل تحقيق التنمية للبلدية .
- إقامة دورات تكوينية للأفراد في مختلف الإيطارات.
- إدخال الأنظمة الإلكترونية وتشجيع تكنولوجيا المعلومات وتطبيقها في مختلف الإدارات.
- تدعيم وتشجيع الكفاءات الإدارية لرفع مستوي الأداء داخل البلديات.
- إستغلال مدابح البلدية ،والمسابح وكل المرافق التي بدورها تحقق دخل للبلدية وتهيئتها كل ما دعت الضرورة.
- إعادة النضر في الإنشطة التي توقام في الأرصفة ودلك بوضع رسوم لها.
- تفعيل الإستثمار المحلي وتدعيم المؤسسات الصغيرة وكدا تدعيم الحرفين والصناعة التقليدية.

وعند الرجوع إلى الإطار القانوني والمؤسساتي فإن الأهداف المنوطة بالجماعات المحلية تبدو هامة وطموحة حيث ترمي إلى تحميلها قسط كبير من السؤوليات وفتح المجال للمبادرات المحلية وتسير التنمية الإقتصادية والإجتماعية في مستوي تطلعات المواطنين، ومن أهم العراقيل التي تواجهها الإدارة المحلية:

*قلة الموارد الناجمة عن ضعف الإيرادات الجبائية مما يزيد الفارق بين نفقات الجماعات المحلية وموارده،

*نقص التاطير الكفؤ ،

*الأثار المتعددة الناجمة عن الإصلاحات الإقتصادية في الجزائر إد تتخبط فيها معظم البلديات،وبإعتبار أن البلدية هي المسؤولة الأولى عن تنمية موارد الجماعات المحلية الأمر الدي أجاد بها الى تكريس جهودها ودالك بتسليط الضوء على كلى الجانبين سواء جانب مواردها الداخلي اوالخارجية على حد السواء،ودلك من أجل تحسين الوضع المعيشي وتحقيق الرفاهية بالرغم من العوائق التي تحد من تنميتها.

وعلى الأرجح فإن تنمية موارد الجماعات المحلية لبلدية أدرار أصبحت تأخد منحى لابأس به من خلال النتائج المتحصل عليها والظاهرة في ميزانيتها خلال السنوات الثلاث المدروسة إلا إن الأمر لا يجب أن يقف عند هدا الحد، بل يجب إن تسعي الجهات المعنية في دلك و أن تأخد الصرامة في إدارة جوانبها في التنمية من خلال البحث عن مصادر جديدة لتنمية مع إنشاء المشاريع الإقتصادية و تطويرها والحفاظ على إستمراريتها .

آفاق الدراسة:

إن موضوع تنمية موارد الجماعات المحلية ذو أهمية كبيرة مما لهم من دور في النهوض بالإقتصاد الوطني عموماً والإقتصاد المحلي خاصة، ولعل من بين أفاق هذا الموضوع نذكر ما يلي :

- آليات تثمين الموارد المحلية.
- آفاق وتطلعات التنمية المحلية .
- الموارد المحلية وعلاقتها بالتنمية .

قائمة المراجع

الكتب:

1) أبو منصف ،مدخل لتنظيم الايداري والمالية العامة،دار المحمدية العامة،الجزائر
2) خالد شحادة الخطيب،أسس المالية العامة،المبادئ العامة وتطبيقها في القانون الجزائري،ديوان المطبوعات الجامعية ،2013/2012.
3) دحمان بن عبد الفتاح،المالية المحلية وتحديات التنمية المحلية في الجزائر ،جامعة أدرار والعلوم السياسية ،الندوة الأولى.
4) السبتي وسيلة ، تمويل التنمية المحلية ،ايترك للطباعة والنشر والتوزيع ، سنة 2009،القاهرة،الطبعة الاولى.
5) شاوش بشير لمالية ،المالية أسس المالية العامة،دار وائل للنشروالتوزيع،عمان الأردن،الطبعة الأولي،سنة2003.
6) علاء الدين عشي، شرح قانون البلدية،دار الهدى للطباعة والنشر والتوزيع ،عين مليلة الجزائر،2011.
7) محمد انس قاسم جعفري،ديمقراطية الادارة المحلية الليبرالية والاشتراكية،ديوان المطبوعات الجامغية ،الساحة المركزية بن عكنون –الجزائر.
8) محمد حاجي ،التمويل المحلي واشكالية العجز في ميزانية البلدية ،كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير ،جامعة بسكرة .
9) مرزوق رقية ،الجباية المحلية على مستوى بلديات ولاية ميلة ودورها فى دفع عجلة التنمية ، بوعشبية أحمد،المدرسة الوطنية للإدارة،سنة 2006/2005.
10) يلس محرزي محمد ،إقتصاديات المالية العامة،ديوان المطبوعات الجامعية 2012/12 ،الطبعة لخامسة

المذكرات والرسائل الجامعية:

1) حسين ع القادر ،الحكم الراشد في الجزائر وإشكالية التنمية المحلية ،طاشمة بو مدين ،مدكرة لنيل شهادة الماجستيرفي العلوم السياسية ،الدراسات الاورو متوسطية جامعة ابي بكر بلقايد ،تلمسان ،كلية الحقوق والعلوم السياسية ،قسم العلوم السياسية سنة 2012/2011 .
2) شيوخي عثمان،دور الجماعات المحلية في التنمية المحلية ،مدكرة لنيل شهادة الماجيستير في القانون العام،جامعة ابي بكر بلقايد تلمسان ،كلية الحقوق والعلوم الانسانية.
3) صموي محمد– لعرباوي أمين،إشكالية التسير المالي في الجماعات المحلية دراسة حالة بلدية حمام بوغرارة من إعداد الطالبين الاسنة الجامعية 2014/2013.
4) عبد الكريم مسعودي، تفعيل الموارد المالية للجماعات المحلية دراسة حالة بلدية أدرار، رسالة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في العلوم الإقتصادية تخصص تسيير المالية العامة ، جامة أبي بكر بلقايد،تلمسان،
5) عثمان عزيزي،دور الجماعات المحلية في التسيير و التنمية،مدكرة لنيل شهادة الماجيستير في التهيئة والعمران،جامعة منتوري قسنطينة، قسم التهيئة والعمران ، سنة 2008.

6) عثمان عزيزي،دور الجماعات و المجتمعات المحلية في التسير والتنمية بولاية خنشلة ،مدكرة لنيل شهادة الماجيستير في التهيئة العمرانية، د–صلاح الدين شراد واخرون جامعة قسنطينة .
7) قديد ياقوت ،الاستقلالية المالية للجماعات المحلية دراسة حلة ثلاث بلديات،مدكرة مقدمة لنيل متطلبات الماجيستيرفي العلوم الاقتصادية، تخصص تسيير المالية العامة،جامعة ابي بكر يلقايد تلمسان ،كلية العلومالاقتصادية وعلوم التسيير والعلوم التجارية، سنة 2011/2010.
8) مدكور زينب ، الاستقلالية المالية للجماعات المحلية،مدكرة نهاية التربص ،المدرسة الوطنية للادارة،السنة2006/2005.
9) يوسفي نورالدين، الجباية المحلية ودورها في تحقيق التنمية المحلية في الجزائر،مدكرة لنيل شهادة الماجيستير،جامعة امحمد كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير والعلوم التجارية،سنة 2010/2009.

المجلات والجرائد:

1) بسمة عولمي،تشخيص نضام الادارة والمالية المحلية في الجزائر ،مجلة اقتصادية شمالية افريقية،جامعة باجي المختار عنابة الحواس،عدد 4
2) لخضر مرغاد،الايرادات العامة للجماعات المحلية في الجزائر،مجلة العلوم الانسانية ،جامعة محمد خيضر –بسكرة،كلية العلوم الاقتصادية والتسيير ، العدد 7.

الملتقيات:

حياة بن سماعيل،وسيلة السبتي،التمويل المحلي لتمية المحلية،ملتقي الدولي حول سياة التمويل وأثرها علي الاقتصاديات والمؤسسة،دراسة حالة الجزائر للدولة النامية،يومي 2006/22/21جامعة احمد خيضر بيسكرة ،كلية علوم الاقتصاد والتسير.

اللقاءات والمقابلات :

رشيد علي ، رئيس مصلحة الايرادات بي بلدية ادرار يوم 2017/1/17 .

القوانين والمراسيم التنفيذية:

1) المادة 6 من القانون قم 10/11 المورخ في 20 رجب سنة 1432 الموافق ل22 يو نيو 2011 المتعلق يالبلدية.
2) المادة 100 من القانون 10/11
3) المادة62 من القانون 10/11
4) المادة 20 من القانون 10/11
5) المادة86 من القانون 10/11
6) المادة 92 من القانون 10/11
7) المادة 77 من القانون 10/11.